

افتتاحية العدد

فرضة المذهب ..

يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجْرٌ الَّتِي مَنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾

الآية الكريمة دالة على وجوب الحج ، وقد جاءت الأحاديث الكثيرة بأن الحج أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعديه ولقد أجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً . ووجوبه على المكلف في العمر مرة بالنص والإجماع . ولقد خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : « أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثة . فقال رسول الله ﷺ : لو قلت نعم لوجبتم ولما استطعتم ، ثم قال : ذروني ما تركتم فإنا هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه . ثم قال : الحج مرة فمن زاد فهو تطوع » ^(١) .

وإن الأخطاء التي يقع الناس فيها في الحج كثيرة جداً تفوق الحصر يرجع كلها إلى الجهل بأحكامه .

من أول هذه الأخطاء وأهمها أن يؤجل المكلف الحج حتى يطعن في السن ويضعف البدن فيصعب عليه أداء المناسك ويحاول تبع الرخص مع أن النبي ﷺ سماه جهاداً . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلأ نجاهد ؟ فقال : « لكن أفضل الجهاد حج مبرور » ^(٢) فكيف يؤجل القوى الفتى هذا الجهاد حتى يضعف . وإن ذلك التأجيل إنما يحدث حيث يظن الرجل أن الحج لا يجب عليه إلا بعد أن يفعل كذا وكذا من أمور دنياه و يجعل له ترتيباً في ذهنه ليس له أصل في شرع ولا دين ، وذلك يدل على أمور أخطأ الفهم فيها :

Hadith Ibn Abbas وعليه أخرجه البخاري في صحيحه وأنس بن مالك ، انظرها في (١٥٢٠) كتاب الحج ، باب فضل الحج المبرور .

(١) أخرجه مسلم والنسائي وأحمد وغيرهم من حديث أبي هريرة ، وله شواهد من

بِقَلْمِ الرَّئِيسِ الْعَامِ

أوها : أن يخاف ألا يرزقه الله عال يعلم به ولده أو يزوج به ابنته أو يقيم به بعض شأنه إن هو أنفق هذا المال في الحج مع أن حديث ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنب كما ينفي الكبير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجارة المبرورة جزاء إلا الجنة » ، ولا شك أن هذا الفهم متابعة للشيطان في وسوسته ومحاباة للحكمة في التصرف في المال وظن سعي بالله سبحانه فتدبر قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيَّاتِ مَا كَسَبُتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَا سُتُّمْ بِإِخْدِيَّهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِّيٌّ حَمِيدٌ . الشَّيْطَانَ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَبْيَابِ . وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفْقَةٍ أَوْ نَذْرٍ ثُمَّ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِظَّالَمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ فَأَيْ بَابٌ أَطِيبُ مِنَ الْإِنْفَاقِ فِي أَدَاءِ فِرِيزَةِ اللَّهِ فِي الْحَجَّ فَهُلْ يَعْظِمُ أَفْلُو الْأَبْيَابِ وَلَا يَتَابِعُوا الشَّيْطَانَ يَخْوِفُهُمُ الْفَقْرُ ، أَلَا يَجِدُوا مَا يَنْفَقُونَ فِي تَعْلِمٍ أَوْ زِوْجٍ إِذَا أَنْفَقُ فِي الْحَجَّ .

فالعجب من يؤمن بالله رزاقاً ثم يخاف إن أنفق ماله في فرائض الله أن يدخل عليه الله بماله ينفقه فيما أحل الله .

والأمر الآخر الذي أخطأ فيه الفهم هو في قوله تعالى : ﴿ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ فلا يجعل من نفسه مستطيناً لأمور ليست من الاستطاعة في شيء . يقول صاحب محسنـ التأويل : فعل كل مستطيع الحج يجد إليه السبيل بأى وجه كانت الاستطاعة ، الحج . على ظاهر الآية .

وانظر الصحيحـ
(رقم ١٢٠٠) ، والإرواء
(رقم ٢٥٢٤) .

حسن ، وله شواهد من
حديث ابن عباس وجابر بن
عبد الله وعمر بن الخطاب
وابنه عبد الله بن عمر ،

(٣) صحيح . أخرجه الترمذى
والنسائى وأحمد والطبرى
وابن حبان وغيرهم من
حديث ابن مسعود وسنده

قال : وروينا عن عكرمة أنه قال : الاستطاعة : الصحة . وقال الضحاك : إذا كان شاباً صحيحاً ليس له مال فليؤجر نفسه بأكله وعقبه حتى يقضي نسكه . فقال له قائل : أكلف الله الناس أن يمشوا إلى البيت ؟ فقال : لو كان لبعضهم ميراث بمكة أكان يتربكه ؟ قال : لا بل ينطلق إليه ولو حبوا ، قال : فكذلك يجب عليه حج البيت .

وقال مالك : الاستطاعة على إطافة الناس ، الرجل يجد الزاد والراحلة ولا يقدر على المشي . وأخر يقدر على المشي على رجله . وقالت طائفه : الاستطاعة الزاد والراحلة .

ويقول القاسمي أيضاً في قوله تعالى : ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ هذه الآية الكريمة حازت فنون الاعتبارات المعرفة عن كمال الاعتناء بأمر الحج والتشدد على تاركه ما لا مزيد عليه . فمنها : الإيتان بـ (اللام وعلى) في قوله : ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ يعني أنه حق واجب لله في رقاب الناس لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده . ومنها : أنه ذكر ﴿النَّاس﴾ ثم أبدل عنه ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ وفيه ضربان من التأكيد . أحدهما : أن الإبدال تشية المراد وتكرير له . والثاني : إن الإيقاص بعد الإبهام والتفصيل بعد الإجمال وإبراد له في صورتين مختلفتين .

ومنها : قوله : ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ مكان من لم يحج تغليظاً على تارك الحج ، ومنها : ذكر الاستغناء عنه وذلك مما يدل على المقت والسطح والخذلان ، ومنها : قوله : ﴿عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ ولم يقل عنه . وما فيها من الدلالة على الاستغناء عنه ببرهان لأنه إذا استغنى عن العالمين تناوله الاستغناء لا محالة وأنه يدل على الاستغناء الكامل فكان أدل على عظم السخط الذي وقع . انتهى .

وأفعال الحج من الإحرام والطواف والسعى ورمي الجamar والوقوف بعرفة ومزدلفة من الأفعال ما ينبغي عن امثال العبد لأوامر سيده وإن لم يفهم المقصود من هذه الأوامر إنما يتبع عليه الامثال ويلزمه الانقياد من غير سؤال عن المقصود ولا طلب الفائدة والمعنى من هذه الأفعال لذا كان من تلبيته ﷺ (ليك حقاً حقاً تعبداً ورقاً ليك إله الحق) .

ويقول رب العزة سبحانه : ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جَدَالَ فِي الْحَجَّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّذُوا إِنْ خَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَأَتَقُونُ يَا أُولَى الْأَلْبَابِ﴾ يقول السعدى في تفسيره : يجب أن تعظموا الإحرام بالحج وخصوصاً الواقع في أشهره وتصونوه من كل ما يفسده أو ينقصه من الرفت وهو الجماع ومقدماته الفعلية والقولية خصوصاً عند النساء وبحضرتهن ، والفسق وهو : جميع المعاصي ومنها محظورات الإحرام والجدال وهو المماراة والمنازعة والخاصة لكونها تثير الشر وتوقع العداوة . والمقصود من الحج الذل والانكسار لله والتقرب إليه بما أمكن من القربات والتزه عن مقارفة السيئات فإنه بذلك يكون مبروراً . والمبرور ليس له جزاء إلا الجنة . وهذه الأشياء وإن كانت متنوعة في كل مكان وزمان فإنه يتغلظ المنع عنها في الحج .


واعلم أنه لا يتم التقرب إلى الله بترك المعاصي حتى يفعل الأوامر ... (ثم يقول أيضاً) : أمر الله تعالى بالتزود لهذا السفر المبارك فإنه التزود فيه الاستغناء عن الخلوقين والكف عن أموالهم سؤلاً واستشرافاً وفي الإكثار منه نفع وإعانة للمسافرين وزيادة قربة رب العالمين وهذا الزاد الذي المراد منه إقامة البنية بلغة ومتاع . وأما الزاد الحقيقي المستمر نفعه لصاحبه في دنياه وأخرها فهو زاد التقوى الذي هو زاد دار القرار والموصل لأكمل لذة وأجل نعم دائماً وأبداً . انتهى .

وبهذا يلتقي الحج مع سائر العبادات في أنه زاد يتقى به العبد سخط ربه وناره ويطمع في جنته التي أعدها للمتقين ، فهذه أيام الحج وأشهره واستعداد الناس للخروج إليه فسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين . اللهم هي لنا حج بيتك الكريم وتقبل منا ومن سائر المسلمين وارفع عنا الآثام والذنوب وتقبل منا واقبلا يا رب العالمين إنك على كل شيء قادر ، والله من وراء القصد .

محمد صفوتو نور الدين

قال الأعشى :

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى ولاقيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت على ألا تكون كمثله وإنك لم ترصد كما كان أرصدا



الرَّجُعُ لِيُسْ هُوَ الصَّوْفِيَّةُ

وعندما يؤلف العلماء كتاباً تحدى من الصوفية وبدعها ينبرى بعض الناس للدفاع عن الصوفية وهو يظن أنها جزء من الأزهر ! وقد قال لي قائل : إن مادة التصوف تدرس في قسم الدراسات العليا بجامعة الأزهر ! وأقول : هذا ليس دليلاً على صحة التصوف فإن الفلسفة أيضاً تدرس وهي ليست علماً شرعاً . ونحن ندرس عقائد الفرق الصالحة لنقف على ضلالهم . فالدراسة شيء والتفريق بين الحق والباطل شيء آخر .

ولسنا بحاجة إلى أن نسوق الأدلة مرة أخرى على ضلال الصوفية وبدعها

الحمد لله الذي هدى قلوب عباده المؤمنين إليه ، والصلوة والسلام على رسوله الذي بين السنة وحذر من البدعة ، وأكمل الدين وأقام الحجة ... وبعد .

فمما لا شك فيه أن شيئاً هو « المجلس الصوفي الأعلى » !! وهذا الجهاز لا سلطان للأزهر عليه من قريب أو بعيد !! وعندما تقوم الصوفية بنشر البدع والضلالات والخرافات يتسائل الكثير من المسلمين : لماذا يسمح الأزهر بمثل هذه البدع والضلالات ؟ ظناً منهم أن الأزهر هو القائم عليها !! ويفرح أرباب التصوف لمن ينسب أعمالهم وأقوالهم إلى الأزهر لأنه يأوي إلى ركن شديد !!

يفهم هذه الحقيقة ؛ فينسب إلى الأزهر ما ليس فيه ! وذلك أن الطرق الصوفية قد أقامت لأنفسها قدماً - وبتعبير أدق - أقيم لها جهاز مستقل يرعى

■ لا سلطات للأزهر على المجلس الأعلى للتصوف !

■ العلمانية تشن معركة شرسة ضد الأزهر الآن !

الحقيقة الأولى :
 أن الأزهر جهة بيان
 وإفتاء لا جهة قضاء
 فعلماؤه يقومون بدورهم
 في بيان السنة ومحاربة
 البدعة والتحذير منها ،
 فمن شرح الله صدره انتفع
 بهذا البيان ، ومن كان في
 الضلال أقام على بدعته
 وضلالته .

وهذا هو شأن الصوفية
 مع الأزهر منذ عشرات
 السنين !!

الحقيقة الثانية :
 أن الأزهر قد صدر عن
 علمائه الكثير من الفتاوى
 الهمامة التي تصحح عقائد
 المسلمين وتحول بينهم وبين
 كثير من البدع والمنكرات
 المنتشرة ، وهؤلاء العلماء
 قد قاموا بما أوجبه الله
 عليهم من البيان وعدم
 الكتمان ، وقد صدرت عن

فالشيخ العلامة محمد
 حامد الفقى مؤسس أنصار
 السنة رحمه الله كان عالماً
 أزهرياً وله في نصر السنة
 ومحاربة البدعة باع طويلاً
 لا ينكره إلا جاحد .
 والشيخ العلامة عبد الرحمن
 الوكيل رحمه الله ، وكذلك
 الشيخ الدكتور محمد خليل
 هراس رحمه الله ، والشيخ
 العالم محمد على
 عبد الرحيم الرئيس السابق
 رحمه الله ، وشيخنا العلامة
 عبد الرازق عفيفى
 أطال الله بقاءه وأنعم عليه
 بالصحة والشفاء . كل
 هؤلاء من كبار علماء
 الأزهر ، وبفضل الله ثم
 بجهودهم المخلصة ، انتشرت
 السنة في مصر ، وماتت
 كثير من البدع أو كادت .
 وبقيت ثلاث حقائق
 هامة عن الأزهر أريد أن
 يتبعها الكرام القارئون :

ومخالفتها للسنة فإن الحق له
 طريق واحد ، والضلال له
 طرق كثيرة .

وقد رضى الله لنا
 الإسلام ديناً فحن نسمى
 أنفسنا بما سما الله به ﴿ هُوَ
 سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن
 قَبْلِ﴾ .

ولكن ما نريد أن نقرره
 ونؤكده عليه أن الأزهر ليس
 هو الصوفية ... بل إن
 الأزهر قد جلس في أروقه
 على مر الدور والعصور
 كثير من العلماء الكبار ،
 ومنهم على سبيل المثال :
 الحافظ ابن حجر العسقلاني
 والساخاوي والسيوطى ،
 وأبن خلدون والزرقاوى
 وغيرهم رحهم الله .
 ولا يفوتنا أن ننبه قراءنا
 إلى أن علماء ورؤساء
 أنصار السنة الخمديه كانوا
 من رجال الأزهر
 وعلمائه .

التحريم ، ولم يشن إلا ضرب الدف في الأعراس ، والأعياد الدينية !!
الحقيقة الثالثة :

أن العلمانية المصرية تحارب الإسلام في كل صوره وأشكاله !!! فكل ما يتسمى إلى الإسلام مرفوض عندهم !

وهذا هو سر المعركة الشرسة التي تقودها العلمانية المصرية ضد الأزهر في الآونة الأخيرة .

وأخيراً نكرر القول بأن الأزهر ليس هو الصوفية ! فإلى الذين يشوهون صورة الأزهر من المتسبين إلى التصوف أو العلمانية نقول

لهماء وهؤلاء :

إن شعب مصر المسلم لن يقع في جبالكم ! وسوف يحميه الله من مكركم ويكيدكم ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّمَا مُنْقَلِبَ يَنْقَلِبُونَ﴾ .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه .

صفحة الشهادة في

والقارئ بأخذ الأجرة ، وجاء في نفس الفتوى جواز أخذ الأجرة على تعلم القرآن الكريم والأذان والإمامنة للضرورة ؟

وفي سنة ١٩٤٢ صدرت فتوى جاء فيها أن الوقف على قراءة القرآن وعمل الموالد غير صحيح ، وأن عمل الموالد بالصفة التي عليها الآن لم يفعله السلف الصالح ولو كان ذلك من القرب ل فعلوه !!
أقول : إذا كان علماء الأزهر قد انكروا ما يحدث من الموالد في سنة ١٩٤٢ فماذا يكون حكمها في سنة ١٩٩٣ م وقد أضيف إليها من المنكرات والبدع على مدى خمسين عاماً ما يجعلها أشد تحريماً وضلالاً .

وفي سنة ١٩٢٦ صدرت فتوى تنص على أن زيارة القبور مندوب إليها دون مس ولا تقبيل ولا طواف !! وفي نفس الفتوى بيان حكم الموسيقى وهو الكراهة التحريرية أي

دار الإفتاء المصرية هذه الفتوى على مدى مائة سنة ، ونسوق أمثلة منها :

* صدرت فتوى في سنة ١٣٢١ هـ بعدم جواز قراءة السورة يوم الجمعة بالمسجد على وجه يشوش على المصلين .

* ما يذكر بعد الأذان أو قبله كله من المحدثات المبدعة .

* في سنة ١٩٤٠ صدرت فتوى بعدم جواز دفن الموتى في المساجد !! ومع هذا فما زالت الصوفية تقدس ذلك !

* وفي سنة ١٩٤٤ صدرت فتوى هامة نصها : « النذر لأصحاب الأضرحة والأولياء والصالحين باطل بالإجماع !! لأنه نذر مخلوق وهو غير جائز لأن النذر عبادة ، وهي لا تكون مخلوق أبداً ، ولأن المذور له ميت والميت لا يملك ». وفي سنة ١٩١٧ صدرت فتوى بعدم جواز أخذ الأجرة على ثلاثة القراءة الكريمة ويأثم الدافع

عِلْمُ الْقُرْآنِ أَصْوَلًا وَمِنْجًا

مقدمة وتمهيد

هذا الكتاب العظيم ، ولم يدخلوا جهداً في حفظه وتدعينه وتفسيره ، واستبطاط أحكامه ، والتقيب عن لطائفه وأسراره ، والعمل به ، والسير على نهجه في عبادتهم وعاداتهم ومعاملاتهم ، فتركتوا لنا تراثاً خالداً غصت به المكتبات في مشارق الأرض ومغاربها .

وتابع الغيث من بعدهم إلى يومنا هذا ، يفتح للباحثين في كتاب الله تعالى أبواباً واسعة من العلم والمعرفة ، ويتيح لهم أن ينهلوا من معينه ما شاء الله

القرآن الكريم هو المعجزة العقلية الباهرة التي أيد الله بها خير خلقه ، وخاتم أنبيائه ورسله صلوات الله وسلامه عليه .

وهو خالد في إعجازه لا يزيده التقدم العلمي إلا رسوحاً في الإعجاز ، وهو حجة الله البالغة على خلقه ، تعبدهم بتلاوته ، وتدبره ، وفهمه ، والعمل به ، وأطلعهم من خلاله على بعض أسراره في ملكه وملكته .

فكان بحق كتاباً جاماً أفاض في شرح الحقوق والواجبات إفاضة واسعة تضمنها أحكام جامعة ، وقواعد كلية ، يندرج تحتها كل ما جد ويجد من شؤون الحياة .

هذا جمع المسلمين الأوائل كل قراهم ، وكرسوا جل حياتهم لخدمة

وهو كتاب المداية ومنهج الحياة ، بين الله فيه لعباده ما يحل لهم وما يحرم عليهم بأسلوب واضح مشرق لا عوج فيه ولا توار .

فما من شيء يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم إلا شمله تشريعه ، ووسعه بيانه .

أن ينبلوا في سهولة ويسر ،
ولا سيما بعد أن تقدمت
أدوات الطباعة ووسائل
النشر .
وما على الباحثين إلا أن
يشمروا عن ساعد الجد
ويخترقوا أسوار التقليد إلى
الأفق الرحمة التي يفتحها
هم القرآن بعباراته
وإشاراته ، فيستبطوا منه
ما ينفع أمتهم في دينها
ودنياها ، ويستلهموا منه
الرشد في حل المشكلات
المعاصرة التي بلغت الغاية
في التعقيد والتعجيز .

وإن أحاول أن أسهם
بنصيб متواضع في هذا
المجال فأبصر الناس
بالبحوث القرآنية التي كتبها
جهابذة العلماء وأئمتهم على
صفحات هذه المجلة
المباركة ، لينبلوا منها ما
ينفعهم في فهم كتاب ربهم
عز وجل وسنة نبيهم عليه السلام ،
وذلك بأسلوب واضح
يتأاسب أهل العصر على
اختلاف درجاتهم في الثقافة
والفهم ، بعيداً عن التعقيد

والتكلف في صناعة الألفاظ
وتراكيب الجمل .
وأبدأ في هذا المقال
بيان التعريف الجامع لعلوم
القرآن حتى لا يدخل فيها
ما ليس منها .
التعريف بعلوم القرآن :-
علوم القرآن مركب
إضافي ، مؤلف من كلمتين
يقضيماً منهج البحث
التحليلي أن نعرف كل
كلمة على حدة أولاً ، ثم
نبين معنى الكلمة علوم
 مضافة إلى القرآن الكريم ،
فنقول : -

[١] أما العلوم فجمع
علم ، والعلم مصدر
(علم - يعلم) وهو
مرادف للفهم والمعرفة
واليقين والجزم على
الجملة ، وبينها فروق
دقيقة تطلب من كتب فقه
اللغة مثل كتاب (الفروق
اللغوية) لأبي هلال
ال العسكري .
والعلم مصدر - كما
قلنا - يصح إطلاقه على
المفرد والجمع نقول :

تلقيت العلم في الجامع
الأزهر تعنى : علم
التفسير ، والحديث ،
والفقه ، والنحو ،
والصرف وغير ذلك من
أنواع العلم .

وإن أريد الكثرة ،
جمع على علوم ، ولهذا
سميت المباحث القرآنية :
(علوم القرآن) لكثرتها
وتشعب مسائلها .

كما يقول الفقهاء في
كتبهم (باب البيع) فإن
أرادوا الكثرة قالوا :
(باب البيوع) .

ويطلق العلم في لسان
الشرع العام على معرفة الله
تعالى وأياته ، وأفعاله في
عباده وخلقه .

ومعناه عند علماء
التدوين : المعلومات
المضبطة بجهة واحدة ، أي
موضوع معين .

فمسائل النحو مثلاً
تسمى : علم النحو ،
ومسائل الفقه تسمى : علم
الفقه ، أو هو إدراك المسائل
المضبطة تحت موضوع

معين

أو هو الملكة التي تحصل بها تلك المعرفة .
والتعريف الأول هو الأولى بالقبول وهو الأشهر عند العلماء .

[٢] أما القرآن في اللغة فهو مصدر (قرأ) ، يقال قرأ ، يقرأ ، قراءة وقرأناً قال تعالى في سورة القيامة : ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَةً وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَا فَائِعْ قُرَآنَهُ﴾ .

ثم نقل من هذا المعنى المصدرى ، وجعله أى الكلام المعجز المنزل على النبي ﷺ ، من باب إطلاق المصدر على مفعوله .

فالقرآن على هذا يكون معنى المقوء .

هذا ما اختاره أكثر العلماء استناداً إلى موارد اللغة وقوانين الاشتتقاق .
(أما القول بأنه وصف من

القراء - بسكون الراء - يعني الجمع ، فهو قول ليس براجح ، وكذلك قول من قال إنه مشتق من قرنت الشيء بالشيء ، أو أنه مرتجل أي موضوع من أول الأمر علمًا على الكلام المعجز المنزل ، فكل ذلك - كما يقول الزرقاني - لا يظهر له وجه وجيه ، ولا يخلو توجيه بعضه من كلفة^(١) وهذا هو مفهوم لفظ (قرآن) في اللغة .

وأما مفهومه في اصطلاح علماء العقيدة والشريعة واللغة فهو متزوع من خصائصه ومقاصده الكبرى .

وأشهر تعريف له قوله : القرآن كلام الله المعجز ، المنزل على محمد ﷺ ، المكتوب في المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتبع بتلاوته . وبهذا عرفه أكثر أهل

العلم .
[٣] وأما تعريف علوم القرآن بالمعنى الإضافى ، أي باعتبار إضافة العلوم إلى هذا الكتاب المنزل ، فهو عبارة عن طوائف المعارف المتصلة بالقرآن .

وهذا التعريف يشمل بعمومه جميع العلوم الشرعية من التفسير والحديث والفقه وأصول الفقه ، وجميع العلوم التي تعين على فهم معانيه ومقاصده ، كالعلوم اللغوية والتاريخية وغيرها ، فكل ما يتصل بالقرآن من قريب أو بعيد داخل تحت هذا التعريف .

غير أن المشغلين بدراسة القرآن الكريم - فيما يدو لنا - يقتصرن في بحوثهم على العلوم الوثيقة الصلة بالقرآن الكريم ، والتي تعينه على فهمه بطريق مباشر ، مثل



تلك البحوث التي تضمنها كتاب (البرهان) للزركشي، وكتاب (الإقان) لسيوطى وانفرد التفسير عن هذه العلوم بالتأليف والتصنيف مع أنه داخل فيها لميسى الحاجة إليها أكثر من غيره عند جميع المكلفين بلا

استثناء .
أما غيره من علوم القرآن فلا يكاد يحتاج إليه إلا المتخصصون في دراسة كتاب الله تعالى ، على نحو يكتنفهم من تفسيره للناس ، تفسيراً صحيحاً ، وفق هذه العلوم التي يعنون بدراستها .

وقد كانت علوم القرآن قبل عصر التدوين ، وبعده بزمن غير يسير متصلة بسائر العلوم الشرعية ، بل والعلوم العربية أيضاً ، ثم انفصلت عنها ، على نحو سببته في مقال آخر - إن شاء الله تعالى - .

* الهمة العالية من استعد صاحبها اللقاء الحبيب ، وقدم التقادم بين يدي الملتقي فاستبشر عند القدوم : ﴿ وَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوهُ وَبَشَّرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

* تالله ما عدا عليك العدو إلا بعد أن تولي شبك الولي ، فلا تظن أن الشيطان ، غالب ولكن الحافظ أعرض .

* احذر نفسك فما أصابك بلاء فقط إلا منها ، ولا تهادنها ، فهو الله ما أكرمهها من لم يهانها ، ولا أعزها من لم يذلها ولا جبرها من لم يكسرها ، ولا أراحها من لم يتعبها ، ولا أنها من لم يخوفها ، ولا فرحتها من لم يحزنها .

* سبحان الله ، ظاهرك متجمد بلباس التقوى ، وباطنك باطية خمر الهوى ، فكلما طيت الثوب فاحت رائحة المسكر من تحته ، فباعد منك الصادقون وanax إلیك الفاسقون .


* يدخل عليك لص الهوى وأنت في زاوية التبعيد فلا يرى منك طرداً له ، فلا زال بك حتى يخرجك من المسجد .

* أصدق بي الطلب وقد جاءتك المعونة .

* قال رجل معروف : علمي الخبة ، فكان : « الخبة لا تخفي بالتعليم هو الشوق مدلولاً على مقتل الفنا » إذا لم يعد صباً يلقا حبه .

* ليس العجب من قوله يحبونه ، إنما العجب من قوله يحبهم .

* ليس العجب من فقير مسكين يحب محسناً إليه ، إنما العجب من محسن يحب فقيراً مسكيناً .



منزلة السنّة من الرّوى

رأيَّتُمُونِي أَصْلِي» رواه
البخاري. وأنه قال في حجة
الوداع: «لتَأْخُذُوا
مناسككم فإنني لا أدرى
لعلّي لا أحجّ بعد حجتي
هذه» وفي رواية «خذُوا
عَنِّي مَنَاكِّم» رواه
مسلم وأبو داود
والنسائي.

وروى أحمد ومسلم
وأبو داود والترمذى

والنسائي وابن ماجه عن
عبادة بن الصامت في قوله
تعالى: «أُو يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ
سَبِيلًا». [النساء: ١٥]
أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ
قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا
عَنِّي، خُذُوا عَنِّي قَدْ
جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا،
الْكُرْ بِالْكُرْ جَلْدٌ مَائِهٌ

القرآن الكريم هو الأصل الأول للدين ،
والسنّة هي الأصل الثاني ، ومنزلة السنّة من
القرآن أنها مبينة وشارحة له تفصّل مُجمّله ،
وتوضّح مشكله ، وتقيّد مطلقه ، وتخصّص
عامّه ، وتبسيط ما فيه من إيجاز ، قال تعالى :
﴿وَانَزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحل: ٤٤] وقال :
﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، صِرَاطُ اللَّهِ
الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا
إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ . [الشورى: ٥٢ ، ٥٣]

[الأنعام: ٨٢] بالشرك ،
وفسر الحساب اليسير
بالعرض في قوله سبحانه :
﴿فَامَّا مَنْ اُوتَى كِتَابَهُ
بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ
حِسَابًا يَسِيرًا ، وَيَنْقُلُّ إِلَى
أَهْلِهِ مَسْرُواً﴾ .
[الأشفاف: ٧ - ٩]
وأنه قال : «صَوَّا كَمَا

وقد كان النبي
صلوات الله وسلامه عليه
يبين تارة بالقول وتارة
بالفعل وتارة بهما ، وقد
ثبت عنه ﷺ أنه فسر
الظلم في قوله سبحانه :
﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُهَمَّدُونَ﴾

وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَالثَّيْبُ
بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مِائَةٌ
وَالرَّجْمُ «^(١)

مثلاً من بيان السنة للقرآن :

قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَةَ ﴾ ولكنه لم يبين عدد الصلوات ولا كفيتها ولا أوقاتها ولا فرائضها من واجباتها من سننها فجاءت السنة الحمدية فيبنت كل ذلك ، وكذلك لم يبين متى تجب الزكاة ؟ وأنصبتها ومقدار ما يخرج فيها وفي أي شيء تجب ؟ فجاءت

السنة فَيَبْيَنُتْ كُلُّ ذَلِكَ .
وَكَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ
فَاقْطُعُوهَا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا
كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ وَلَمْ يَبْيَنْ مَا
هِيَ السُّرْقَةُ ؟ وَمَا النِّصَابُ
الَّذِي يَحْدُثُ فِيهِ السَّارِقُ ؟ وَمَا
الْمَرْادُ بِالْأَيْدِيِّ فَيَبْيَنُتْ السُّنَّةُ
كُلُّ ذَلِكَ .

(١) أخذ بظاهر الحديث بعض
القهاء ، وذهب إلى نسخ

أَنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِيرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ
مَّنْ عَمِلَ الشَّيْطَانَ فَاجْتَنَبُوهُ
لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤﴾ وَلَمْ يَبْيَنْ
الْحَدِّ فَجَاءَتِ السَّنَةُ بِيَنْتِهِ .
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
الْزَّانِيَةُ وَالْزَّانِي فَاجْلِدُوا
كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدًا
وَلَا تَأْخُذُوهُمْ بِإِيمَانِهِمْ فِي
دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿٥﴾ وَلَمْ
يَبْيَنْ لِمَنْ هَذَا الْحُكْمُ بَيْنِ
السَّنَةِ أَنْ هَذَا الْحُكْمُ لِلْزَانِي
غَيْرِ الْمُخْصَنِ أَمَا الْخَصْنِ
فَحَدَّدَ الرَّجْمُ .

وقال تعالى : ﴿ وَعَلَى الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا
ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا
رَحَبَتْ ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ
أَنفُسُهُمْ ... ﴾ وَلَمْ يَبْيَنْ
قَصْطَهُمْ وَجْنَاهُمْ فِي جَاءَتِ
السَّنَةُ فَبَيَّنَتْ قَصْطَهُمْ غَايَةً
الْبَيَانِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِنْ
الشَّلْكَثِيرَةِ الَّتِي تَفُوقُ
الْحَصْرَ ، وَالَّتِي لَوْلَا بَيَانَ
السَّنَةِ هَذِهِ لَا سَتَعْجِمُ عَلَيْنَا

النَّفَرِيبُ فِي الْبَكْرِ وَالْجَلْدِ فِي الثَّنَبِ أَخْرَوْنَ .

(١) أخذ بظاهر الحديث بعض
الفقهاء ، وذهب إلى نسخ

وتحريم سائر القرابات من الرضاعة - عدا ما نص عليه من القرآن - إلهاقاً لهن بالمحرمات من النسب ، وتحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير ، وتحليل ميتة البحر ، والقضاء باليمين مع الشاهد إلى غير ذلك من الأحكام التي زادتها السنة عن الكتاب^(١).

حجية السنة :

وقد اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة ، سواء منها ما كان على سبيل البيان أو على سبيل الاستقلال ، قال الإمام الشوكاني : « إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام »^(٢).

وصدق « الشوكاني » فإنه لم يخالف في الاحتجاج بالسنة إلا

الخوارج والروافض ، فقد تمسكوا بظاهر القرآن وأهملوا السنن ، فضلوا وأضلوا ، وحددوا عن الصراط المستقيم.

وقد استفاض القرآن والسنة الصحيحة الثابتة بحجية كل ما ثبت عن الرسول ﷺ قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ ﴾ .

[آل عمران : ٣١] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبُعُوا اللَّهَ وَاطْبُعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارِ ﴾ . [النساء : ٥٩]

قال ميمون بن مهران :

الرد إلى الله هو الرجوع إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرجوع إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته.

وقال سبحانه : ﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ

يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ۚ ۝ .

[النساء : ٦٥] ، وما قضى به النبي ﷺ يشمل ما كان بقرآن أو بسنة ، وقد دلت الآية على أنه لا يكفي في قبول ما جاء في القرآن والسنة الإذعان الظاهري بل لا بد من الاطمئنان والرضا القلبي .

وقال : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ۝ .

[النساء : ٨٠] ، فقد جعل سبحانه وتعالى طاعة الرسول من طاعته ، وحذر من مخالفته فقال - عز شأنه - : ﴿ فَلْيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ . [التور] ٦٣ ، فلو لا أن أمره حجة ولازم لما توعد على مخالفته بالنار .



(١) مقدمة تفسير القرطبي ج ١ (٢) إرشاد الفحول ص ٢٩ .

سُنْهَا مَا لِيْسَ لَهُ مِنَ الْقُرْآنَ
ذَكْرٌ ، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ
الخُواجَرُ وَالرَّوَافِضُ فَإِنَّهُمْ
مُتَّلِّو بَظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَتَرَكُوا
السُّنْنَ الَّتِي قَدْ ضَمَّنَتْ يَانِ
الْكِتَابِ فَحِيرُوا وَضَلُّوا ،
وَأَرَادَ بِقُولِهِ : « مُتَكَبِّرٌ عَلَى
أَرِيكَتَهُ » أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ
الْتَّرْفَهُ وَالدَّعَهُ الَّذِينَ لَزَمَوْا
الْبَيْوْتَ وَلَمْ يَطْلُبُوا الْعِلْمَ مِنْ
كَثَّلَتِهِ^(۳) .

وَقَدْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى
مَعْجَزَةِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
فَقَدْ ظَهَرَتْ فَتَهُ مِنَ الْقَدِيمِ
وَالْحَدِيثِ تَدْعُو إِلَى هَذِهِ
الدُّعَوَةِ الْخَيْشَهُ وَهِيَ
الْاِكْتِفَاءُ بِالْقُرْآنِ عَنِ
الْأَحَادِيثِ ، وَغَرْضُهُمْ هَدْمُ
نَصْفِ الدِّينِ أَوْ إِنْ شَهَتْ
فَقْلُ : تَقوِيْصُ الدِّينِ كُلُّهُ ،
لَاَنَّهُ إِذَا أَهْمَلَتِ الْأَحَادِيثِ
وَالسُّنْنَ فَسِيُّودِيَ ذَلِكَ -
وَلَا رِيبٌ - إِلَى اسْتِعْجَامِ
كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَمَّهِ
وَعَدْمِ مَعْرِفَةِ الْمَرَادِ مِنْهُ ،

ذِي ظَابِ مِنَ السَّبَاعِ ، وَلَا
لَقْطَهُ مُعَاهِدٌ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْفِي
عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمِنْ نَزَلَ
بِقَوْمٍ فَعَلِيهِمْ أَنْ يَقْرُوْهُ ،
فَإِنْ لَمْ يَقْرُوْهُ فَعَلِيهِ أَنْ
يُعَقِّبُهُمْ^(۲) بِمِثْلِ قِرَاهٍ » قَالَ
الْإِلَمَامُ الْخَطَابِيُّ : قُولُهُ :
« أُوتِيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ
مَعَهُ » يَحْمِلُ وَجْهِيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ
أُوقِيَ مِنَ الْوَحِيِّ الْبَاعِنِ غَيْرِ
الْمَتَّلِّو مِثْلُ مَا أُعْطِيَ مِنْ
الظَّاهِرِ الْمَتَّلِّو .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ أُوقِيَ
الْكِتَابَ وَحِيًّا بِتِلِّيْ ، وَأُوقِيَ
مِنَ الْبَيَانِ مِثْلَهُ أَيْ أَذْنَ لَهُ
أَنْ يَبْيَنَ مَا فِي الْكِتَابِ فِيْعَمِ
وَيَخْصُ ، وَيُزِيدُ عَلَيْهِ
وَيُشْرِحُ مَا فِي الْكِتَابِ ،
فَيَكُونُ فِي وجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ
وَلَزُومِ قُولِهِ كَالظَّاهِرِ الْمَتَّلِّو
مِنَ الْقُرْآنِ » .

وَقُولُهُ : « يُوشَكُ رَجُلٌ
شَبَّاعٌ ... » يَحْذِرُ بِهَا
الْقَوْلُ مِنْ مُخَالَفَةِ السُّنْنِ الَّتِي

وَقَالَ : « لَقَدْ كَانَ
لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوَ اللَّهَ
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ » .

[الأحزاب : ۲۱]
وَقَالَ سَبَحَانَهُ : « وَمَا
آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا
نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » .
[الْحُشْرُ : ۷] فَقَدْ جَعَلَ
سَبَحَانَهُ أَمْرَ رَسُولِهِ وَاجِبَ
الْإِتَّبَاعِ لَهُ ، وَنَهِيَّ وَاجِبَ
الْإِنْتِهَاءِ عَنْهُ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَهُ
مِنْهَا : مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ^(۱)
فِي سَنَنِهِ عَنِ الْمَقْدَادِ بْنِ
مَعْدِيْكَرْبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « أَلَا إِنِّي
أُوتِيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ،
أَلَا يُوشَكُ رَجُلٌ شَبَّاعٌ
مُتَكَبِّرٌ عَلَى أَرِيكَتَهِ يَقُولُ :
عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ
فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ ، وَمَا
وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ
فَحَرَمْوْهُ ، أَلَا لَا يَحْلُ لَكُمْ
الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ ، وَلَا كُلُّ

(۲) تَفْسِيرُ الْقَرْضَبِيِّ ج ۱
ص ۳۸ .

(۱) صَحِيحٌ . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبْيَ
دَاوُدُ ، وَالْذَّارِمِيُّ بِنْ حُرْوَهُ ، وَلِهِ
شَوَاهِدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
وَأَبِي رَافِعٍ وَالْعَرَبَاضِ بْنِ

وإذا أهملت الأحاديث واستعجم القرآن فقل : على الإسلام العفاء .

وفي حديث العرياض ابن سارية مرفوعاً : « عَلَيْكُم بِسْتَنِي وَسَنِي الْخُلُقَاء الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ مِنْ بَعْدِي عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ » رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن صحيح^(١) .

وروى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٢) أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال : « إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُبْعَدَ بِأَرْضِكُمْ ، وَلَكِنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِّي بِطَاعَ فِيمَا سَوَى ذَلِكَ مَمْلِكَةِ الْمَسْكُونَةِ تَحْقِرُونَ مِنْ أَمْرِكَ فَاحذروا ، إِنَّمَا تَرَكْتُ مَا إِنَّ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضْلُوا أَبَدًا : كِتَابَ اللَّهِ وَسَنَةَ نَبِيِّهِ » وروى مثله الإمام مالك في الموطأ .

وهي صريحة في أن

السنة كالكتاب يجب الرجوع إليها في استنباط الأحكام وقد أجمع الصحابة - رضوان الله عليهم - على الاحتجاج بالسنن والأحاديث والعمل بها ولو لم يكن لها أصل على الخصوص في القرآن ولم نعلم أحداً خالفاً ذلك قط فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمه في كتاب الله ، فإن لم يجد طلبه في السنة ، فإن لم يجد اجتهد في حدود القرآن والسنة وأصول الشريعة . وقد وضع لهم النبي ﷺ هذا الأساس القويم بإقراره لمعاذ حين بعثه إلى اليمن فقد قال له : « يَمْ نَقْضِي إِذَا عَرَضَ لِكَ قَضَاءً ? » قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد قال : « بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ » قال : فإن لم تجد قال : « أَجْهَدْ رَأْيِي وَلَا أَلُو فَضَرَبَ

(١) منكر ضعيف . أخرجه الطيالسي وأحمد وأبي داود والترمذى وغيرهم ، وانظر الضعيفة (رقم ٨٨١) .

(٢) أبي هريرة عند أحمد وغيره ، ولفظ صريح الترغيب (رقم ٣٦) ، الصحيفة (رقم ٤٦) .

(١) صحيح . أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه وأحمد والدارمى وغيرهم .

(٢) حسن . قوله شاهد من حديث

قرأته لقد وجدتني قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وهذه الآية تعتبر أصلاً لكل ما جاءت به السنة لما لم يرد له في القرآن ذكر

وعلى هذا الدرب والطريق الواضح من جاء بعد الصحابة من أئمة العلم

والدين ، روى عن الإمام الشافعى - رحمه الله تعالى - أنه كان جالساً في المسجد الحرام يحدث الناس

قال : لا تسألوني عن شيء إلا أجبكم فيه من كتاب الله ، فقال رجل :

ما تقول في المُحرِّم إذا قتل الزنبو؟ فقال : لا شيء عليه ، فقال الرجل : أين هذا من كتاب الله؟

قال : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ثم ذكر

إسناداً إلى سيدنا عمر أنه قال للمرء قتل الزنبو .

وذكر ابن عبد البر في كتاب العلم له عن

عبد الرحمن بن يزيد : أنه رأى مُحرماً عليه ثيابه ، فقال : ائتي بآية من كتاب الله تنزع ثيابي ، قال : فقرأ عليه ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

حديث عرض السنة على القرآن محفوظ :

أما الحديث الذي يرويه القائلون بعدم استقلال السنة بالتشريع ، وهو : « إذا جاءكم عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فخدوه وما خالف فاتركوه » فقد بين أئمة الحديث وصيارفه أنه موضوع مختلف على النبي - عليه السلام - وضته الزنادقة كي يصلوا إلى غرضهم الدنيا من إهمال الأحاديث . وقد عارض هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فوجدناه مخالفًا له ، لأننا وجدنا في كتاب الله ﴿ وَمَا آتَاكُمْ

ويرد ٥٥.

وقد حاول بعض المستشرقين وأتباعهم الذين صنعواهم الاستعمار على يديه أن يحيوا ما اندرس من هذه الدعوة الخبيثة ، ولكن الله سبحانه وتعالى قَيَضَ هؤلاء في الحديث - كما قَيَضَ لأسلافهم في القديم - من وضع الحق في نصايه ، ورد كيدهم في ثورتهم ﴿ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ ظُرُورَهُ وَأَنْ يَكُرِّهَ الْكَافِرُونَ ﴾ .

عنابة الصحابة بالأحاديث

والسنن :

ولمكانة السنة من الدين ، ومنزلتها من القرآن الكريم غنى الصحابة بالأحاديث النبوية عنابة

فائقة ، وحرصوا عليها حرصهم على القرآن ، فحفظوها بلفظها أو بمعناها وفهموها ، وعرفوا مغزاها ومراميها بسليقتها وفطرتهم العربية ، وبما كانوا يسمعونه من أقوال النبي ﷺ ، وما كانوا يشاهدون من أفعاله وأحواله ، وما كانوا يعلمونه من الظروف والملابسات التي قيلت فيها هذه الأحاديث ، وما كان يشكل عليهم منها ولا يدركون المراد منه يسألون عنه الرسول ﷺ .

وقد بلغ من حرصهم على سماع الوحي والسنة من رسول الله أنهم كانوا يتناوبون في هذا السمع ، روى البخاري في صحيحه عن عمر - رضي الله عنه - قال : « كُنْتُ أنا وجاًزَ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ رَيْدٍ ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا

تَشَاؤُبُ النَّذُولِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَنْزِلُ يَوْمًا وَيَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلتْ جِئْتَهُ بِخَبْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعْلٌ مُثْلٌ ذَلِكَ ... »

الحديث .

وبذلك جعوا بين خيرى الدين والدنيا ، فما شغلهم دينهم عن دنياهم ولا شغلتهم دنياهم عن دينهم .

إذا علمنا أن القرآن والسنة استفاضا بيان فضل العلم والعلماء ، وأن الصحابة كانوا يعلمون أن السنة هي الأصل الثاني للدين ، وأنهم كانوا يحبون رسول الله أكثر من حبهم لأنفسهم ، وأنهم كانوا يجدون في الاستئذان إليه لذة وروحًا ، وأنهم كانوا يعتقدون أنه ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، وأنهم كانوا يجدون فيما يسمعونه منه غذاء بالإيمان وزاد التقوى ،

وأنه سبيل إلى الجنة .


إذا علمنا كل هذا أدركنا مبلغ حرص الصحابة على استئذان السنن والأحاديث وأن ذلك أمر يكاد يكون من المسلمات وكذلك عنوا بتبيين السنن لأنهم يعلمون أنها دين واجبة البلاغ للناس كافة ، وكثيراً ما كان النبي - صلوات الله وسلامه عليه - يخصهم على الأداء لغيرهم بمثل قوله : « نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَغَّاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا قُرْبَ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ ». وفي رواية بلفظ « قُرْبَ حَامِلٍ فِيهِ غَيْرٍ فَقِيهٍ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مِنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ». رواه الشافعى والبيهقى في المدخل^(١) .

وفي خطبته المشهورة في حجة الوداع قال : « لَيْلَةُ الشَّاهِدِ الْغَائِبِ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُتَلَقَّى مِنْ هُوَ أَوْعَى مِنْهُ ». رواه البخارى في صحيحه .

جبان عن زيد بن ثابت وغيرهم .

والترمذى وابن ماجه عن ابن مسعود ، والترمذى وابن

(١) صحيح . أخرجه أحمد وابن ماجه عن أنس ، وأحمد



تابع أسس ودعائم الحكم في الدولة الإسلامية

تكلمنا عن الشرعية الإسلامية كأصل وأساس يقوم عليه نظام الحكم في الدولة الإسلامية.

ومن أهم الأسس التي تفرع عن هذا الأصل ، كفالة الشريعة لحقوق الأفراد وحرياتهم ، وإقرار العدل وتحقيق المساواة .

ثانياً: كفالة التقوى والمربيات

سواء ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ رَبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ .

[النساء : ١]

إن الأساس الذي يتفاضل به الناس عند خالقهم هو التقوى وهو أمر قلبي لا يعرف حقيقته إلا رب العالمين ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ

الثالث ، ومنها بلاد المسلمين تعانى من الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان ، فإن ذلك يرجع إلى بعد هذه البلاد عن التطبيق الأمثل لشريعة الله عز وجل .

(١) المساواة : لقد قررت الشريعة الإسلامية المساواة بينبني الإنسان ، فلم تعرف بفارق مصطنعة على أساس الجنس أو اللون أو اللغة ، فالناس في أصل الخلقة

وإذا كانت الأنظمة المتقدمة في عالم اليوم قد اهتمت بهذا الأساس ، بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وانتهاءً بإنشاء المنظمات ، بل والحاكم التي تعنى بحقوق الإنسان ، فإن الشريعة الإسلامية ومنذ أربعة عشر قرناً ، قد بلغت في ذلك إلى الحد الذي اعتبرت معه هذه الحقوق بمثابة ضرورات وواجبات لا ينبغي التفريط فيها بحال . وإذا كانت دول العالم

بِقَلْم

د . جَمَال

المراغبى

عَصْبُوْجَنَةَ الْفَتَوَى

عليه الحمد ، وأيْمَ الله لو أن
فاطمة بنت محمد سرقت
لقطع محمد يدها »^(١) .

وتسوى الشريعة بين
الولاة والرعية ، وقد كان
عمر يخدر ولاته من أن
تأخذهم نشوة السلطة
فتسيّهم هذا الأصل وكان
ينطّب الناس فيقول : أبها
الناس إنّي لم أبعث عمالي
عليكم ليصيّوا من أبشّاركم
ولا من أمواكم ، إنما بعثتم
ليحرّزوا بّينكم ،
وليسّموا فيكم بّينكم ،
فمن فعل به غير ذلك
فليقيم ، من ظلمه عامله
بظلمة فلا إذن له على ،
ليرفعها إلى حتى أقصه
منه ، فيقول أحد الولاة :



الطعام والشراب طوال
النهار ، ويجتمعون عليه في
وقت واحد ، وفي الحج
يلتقى المسلمون وقد نزعوا
ثيابهم وزينتهم ، ولبسوا
جيعاً ثياباً أشبه ما تكون
بأكفان الموتى ، فلا تمايز
بينهم وكلهم في هذا الموقف
سواء .

* المساواة أيام
القانون : -

والمساواة أيام أحكام
الشريعة أصل من أصول
الإسلام يتساوى فيه الحاكم
والمحكوم ، والشريف
والوضيع . والنبي ﷺ يقول : « إنما حصل من كان
قبلكم أنهم كانوا إذا سرق
فيهم الشريف تركوه ، وإذا
سرق الضعيف فيهم أقاموا

عِنْدَ اللَّهِ أَئْقَادُكُمْ ». [الحجّات : ١٣]

وفي حجّة الوداع يقول
النبي ﷺ : « أَيْهَا النَّاسُ
إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ أَبَّاکُمْ
وَاحِدٌ ، كُلُّكُمْ لَآدَمْ وَآدَمْ
مِنْ تَرَابٍ أَكْرَمْكُمْ عِنْدَ اللَّهِ
أَئْقَادُكُمْ ، لَيْسَ لِعَرَبٍ فَضْلٌ
عَلَى عَجَمٍ ، وَلَا لِعَجَمٍ
فَضْلٌ عَلَى عَرَبٍ ، وَلَا لِأَهْمَرٍ
لَأَيْضَ فَضْلٌ عَلَى أَهْمَرٍ إِلَّا
بِالْتَّقْوَىٰ . أَلَا هُلْ بَلْغَتْ
اللَّهُمَّ فَأَشْهُدُ »^(٢) :

ويربى الإسلام في
الإنسان هذا المبدأ وينميه ،
ويحوله إلى واقع عمل ،
ففي الصلاة يصطف الناس
خلف إمامهم بلا تمايز .
وفي الصوم يمتنع الجميع عن

حديث رقم ٦٧٨٧ .

الرواند ج ٣ ص ٢٦٩ . صح

(٢) البخاري - كتاب الحد -

(١) أحمد ٤٤١/٥ - ورجاله

رجال الصحيح - مجمع

رأيت إن أدب أمير رجلاً
من رعيته ، أتقنه منه ؟
فيقول عمر : وما لى لا
أقصه منه وقد رأيت
رسول الله ﷺ يقص من
نفسه^(٣) .

والذمي : -
وتقرر الشريعة
الإسلامية المساواة بين
المسلم والذمي إلا فيما
يتعلق بأمر العقيدة
والعبادة .

قال على بن
أبي طالب : إنما قبلوا عقد
الذمة لتكون أمواهم
كأموالنا ، ودماؤهم
كدمائنا .

والأصل الفقهي أن لهم
ما لنا وعليهم ما علينا .

* المساواة بين الرجل
والمرأة : -

وتسوى الشريعة بين
الرجل والمرأة ، ولكنها لا
تغفل أن لكل منها دوره
ووظيفته ، فالمرأة مكلفة
بكـل أركان الإيمان
والإسلام ، وبـكل أحكام
الشرع وأدابه وأخلاقه إلا
ما استثنى كثـرك الصلاة
والصوم حال الحـضـ،
وـعدـم وجـوبـ الجهـادـ عـلـىـ

* المساواة أمام القضاء : -

والمساواة أمام القضاء
من المظاهر التي لم تعرفها
كثير من دول العالم على
الحو الذي عرفه المسلمين
الأوائل حين التزموا
شريعة الله ، وقد تخاصمت
أمير المؤمنين على مع رجال
من أهل الذمة إلى شريح
القاضي ، فقضى للذمي
على أمير المؤمنين ، وهذا في
زمن فتنة وحرب أهلية تـيـحـ
لـلـحاـكـمـ فـرـضـ حـالـةـ
الـطـوارـئـ وـقـوانـينـ
الـضـرـورـةـ فـيـ أـرـقـىـ دـوـلـ
الـعـالـمـ الـيـوـمـ^(٤) .

* المساواة بين المسلم

(٣) ابن سعد - الطبقات

الكبرى - المجلد الثالث -

القسم الأول ص ٢٠١

وإسناده صحيح .

(٤) البداية والنهاية ج ٨

ص ٥ - وتاريخ الخلفاء

المرأة ، وكذلك أحكام
العدة والنفقة وغير ذلك .
والنظام الإسلامي يجعل
للمرأة وظيفتها كما أن للرجل
وظيفته ولكن الوظيفة
الرئيسية للمرأة تتعلق بيتها
وأولادها ، وليس معنى هذا
أن عمل المرأة خارج البيت
حرام ، فللمرأة أن تعمل
بشرط مراعاة الآداب
والأخلاق والضوابط
الشرعية في تعاملها مع غير
محارمها ، وليس العمل
خارج البيت بضرورة
بالنسبة للمرأة لما لها من حق
النفقة والكافلة على
الرجل ، ولما يؤدى من
نتائج سلبية سيئة تتعكس
على الأسرة وعلى المجتمع .
والإسلام يصون المرأة
عن كل ما يؤذيها ويشنيناها ،
وهذا فقد منع النبي ﷺ
المرأة من كل عمل يؤدى
إلى تبذلها وينافي ما يجب لها
من صيانة وستر ، فقال :

«لن يفلح قوم ولوا أمرهم
امرأة»^(٥).

وأجمع أهل العلم على
أن المرأة لا تل منصب
الخلافة والرئاسة وذهب
جمهور العلماء إلى عدم
جواز توليتها القضاء.

(٢) العدالة : -

والعدالة من الأسس
التي عليها عمار الكون
· وصلاح العباد ، لذا حث
عليها الإسلام في شتى
المواطن حتى مع العدو ،
وفي زمن الفتنة .

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ
تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا
وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ
تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾.

[النساء : ٥٨]

﴿فَإِنْ فَآءَتْ فَاصْلِحُوا
بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَاقْسِطُوا﴾.

[الحجرات : ٩٠]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا﴾.

(٥) البخارى ك المغازي ح رقم
٤٤٢٥ ، وشرح السنة
ج ١٠ ص ٧٦ - ٧٧ .

(٦) مسلم ك الإمارة ح رقم
١٨٢٧ ، شرح السنة ج ١٠

يحملنى حبي إيه وبغضى
لكم على أن لا أعدل
فيكم . قالوا : بهذا قامت
السموات والأرض^(٨) .

وتقوم فلسفة الإسلام
على أن فساد الرعية لا
ينصلح إلا بالعدل ،
وشرعية الله تعالى هي
العدل المطلق ، والإمام
العادل هو الذي يتبع
أمر الله تعالى بوضع كل
شيء في موضعه من غير
إفراط ولا تفريط .

شكى بعض الولاة إلى
 الخليفة عمر بن عبد العزيز
سوء حال رعيته ، وسألته :
أخذ الناس بالظلمة وأضر بهم
على التهمة ، أو أخذهم
بالبيضة وما جرت عليه
السنة ؟ فكتب إليه عمر :
خذ الناس بالبيضة وما جرت
عليه السنة فإن لم يصلحهم
الحق فلا أصلحهم الله .

◀ ◀

(٨) أبو داود ح رقم ٢٤١٠ .

وابن ماجه ح رقم ١٨٢٠ ،
وإسناده حسن .

كُوئُوا قَوَامِينَ اللَّهُ شُهَدَاءَ
بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِيَنَّكُمْ
شَيْئًا قَوْمٌ عَلَىٰ إِلَّا تَعْدِلُوا
أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىِ﴾.

[المائدة: ٨]

والنبي ﷺ يرسى
دعائم العدل قولهً وعملاً
« والمقطون عند الله على
منابر من نور على يمين
الرحمن وكلتا يديه يمين ،
هم الذين يعدلون في
حكمهم وأهلهم وما
ولوا »^(٩) .

« وإن أحب الناس
إلى الله يوم القيمة وأقربهم
منه مجلساً إمام عادل »^(٧) .
وгин دخل عبد الله بن
رواحة على يهود خير
ليخرص عليهم ثارهم ،
عرضوا عليه الرشوة ، فقال
لهم : لقد جئتكم من عند
أحب الخلق إلى ، ولأنتم
أبغض إلى من أعدادكم من
القردة والخنازير ، وما

ص ٦٢ .

(٧) ضعيف : الترمذى ك
الأحكام ١٣٢٩ وشرح السنة

ج ١٠ ص ٦٥ وفي سنته
عطية العوفى وهو ضعيف .

يقول الواли : ففعلت ،
فصارت من أصلح البلاد
وأقلها سرقة^(٩).

والعدالة في الإسلام تعم
العدل الاجتماعي والتكافل
الاجتماعي وهذا جعل الله
تعالى فريضة الزكاة حقاً
للفقراء ولبنة في بناء العدل
الاجتماعي ، حتى أن النبي
عليه السلام يجعل بيت المال -
خزانة الدولة - وارثاً لمن
لا وارث له وعائلاً لكل
فقير أو ضعيف .

« من ترك مالاً فلورثه ،
ومن ترك ضياعاً فإن
وعلى »^(١٠) حتى إن بيت
المال ليقوم بسداد ديون
المدينين ، وتجهيز الفنادق
لاستضافة المسافرين في عهد
عمر بن عبد العزيز^(١١) .

(٣) **حکامة الحقائق والسمريات :**

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ
كَرَّمْنَا بَنَى عَادَمَ ﴾ .
[الإسراء : ٧٠]
ولا شك أن الحرية
للتملك فقد قررها الشع

والمساواة هي أعظم تكرييم
هذا الإنسان ولقد جعل الله
تعالى حرية الإرادة مناطاً
للتكتيل ، فمن سُلبت
إرادته سقط عنه التكتيل
وأصبح عالة على غيره .
وقد كفل الشرع
للإنسان حريته كاملة ،
ولكنه ضبطها بمجموعة من
الضوابط حتى لا تصطدم
حريات الأفراد بعضهم
بعض ، ولا يطفى بعضهم
على بعض ويستبعد بعضهم
بعضاً وحتى لا يسير
الإنسان وراء شهواته
ونزواته فتحبط ذاته ويفقد
أساس كرامته وتفضيله على
سائر الخلق .

الحرية المدنية : -
وهي كون الشخص
أهلًا لإبرام العقود
والتصرفات ، وهي ما
تعرف بالأهلية ، أهلية
الوجوب وأهلية الأداء .
أما أهلية الوجوب وهي
التي تجعل الشخص صالحًا
للتملك فقد قررها الشع

(٩) السيوطي - تاريخ الخلفاء (١٠) منفق عليه .

(١١) تاريخ الرسل والملوك

ص ٢٢١ .

[٤٤] السنة الحادية والعشرون العدد الحادي عشر

فِي الْدِينِ ﴿٤﴾ .
ولو كَانَ الإِكْرَاهُ جائزًا
أَوْ مُعْمَلًا بِهِ، لَا وَجَدْنَا
لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ وَجْدًا فِي بَلَادِ
الْمُسْلِمِينَ، فَالْوَاقْعُ خَيْرٌ
شَاهِدٌ عَلَى نَفْيِ الإِكْرَاهِ
وَقَدْ كَانَ لَعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
غَلَامًا نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ لَعْمَرُ
يُعَرَّضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ
فِيأَبِيِّ، فَيَقُولُ لَعْمَرُ « لَا
إِكْرَاهُ فِي الدِّينِ » .

وَلَيْسَ مَعْنَى الْحُرْيَةِ هُنَا
أَنْ يَتَرَدَّدَ الْمُسْلِمُ عَلَى دِينِهِ
وَشَرِيعَتِهِ وَهَذَا جَعَلَ
الْإِسْلَامَ لِلارْتِدَادِ حَدًّا
شَرِيعًا « مَنْ بَدَلَ دِينَهُ
فَاقْتُلُوهُ » ^(١٣) .

الْحُرْيَةُ الْفَكْرِيَّةُ : -
الْإِسْلَامُ دِينٌ يَحْرُمُ
الْعُقْلَ وَيَدْعُوا إِلَى التَّأْمُلِ
وَالتَّدْبِيرِ، وَيَحْذِرُ مِنْ عَاقَبَةِ
الْتَّقْلِيدِ الْأَعْمَى .

﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى
السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيَّا
وَرَبَّيَّا هَا وَمَا لَهَا مِنْ
فُرُوجٍ ﴾ . [ق : ٦]



أَعْرَضْ وَأَبْيَ فَلِمْ يَقَاطِلُ إِلَّا
حِينَ مَنْعِ الدُّعَوَةِ رَصَدَ عَنْ
سَبِيلِ اللهِ .

وَبِهَذَا الْفَهْمِ نَجِدُ أَنَّ
الْمُسْلِمِينَ الْأَوَّلِ لَمْ يَفْكِرُوا
فِي لَحْظَةٍ أَنْ يَفْتَحُوا بَلَادَ
الْحِبْشَةِ كَمَا فَتَحُوا بَلَادَ
الْفَرْسِ وَالرُّومِ رَغْمَ أَنَّ
سَكَانَ الْحِبْشَةِ لَمْ يَدْخُلُوا
جَهِيْعًا فِي الْإِسْلَامِ، وَكَذَلِكَ
إِيْنَنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ طَرِيقَ
الْدُّعَوَةِ مَفْتُوحٌ، وَهَذَا
كَانَ وَصِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ
لِعَازِدَ بْنَ جَبَلِ حِينَ بَعْثَهُ إِلَى
إِيْنَنِ « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ
كِتَابٍ فَلَيْكَنْ أُولُو مَا
تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ

وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا فَإِنْ
هُمْ أَطَاعُوكُمْ لَذَلِكَ . وَفِي
رَوْيَةِ - فَإِذَا عَرَفُوكُمُ اللهَ -
فَأَخْبَرُوكُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ
عَلَيْكُمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ...
الْحَدِيثُ ^(١٤) .

وَدَلَالَةُ الْحَدِيثِ
واضِحةٌ، فَإِنْ هُمْ
أَطَاعُوكُمْ، أَمَا إِذَا لَمْ يَطِعُوكُمْ
فَالْأَصْلُ الثَّابِتُ ^{﴿ لَا إِكْرَاهٌ}

جَمِيعًا، أَفَإِنَّكُمْ تُكْرِهُ النَّاسَ
حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ .

[يُونُس : ٩٩]
فِي الْإِسْلَامِ لَا يَعْرِفُ
الْإِكْرَاهَ وَلَا يَعْتَرِفُ بِهِ، بَلْ
يَرْفَعُ مَعَهُ التَّكْلِيفَ،
وَالْدُّعَوَةُ إِلَى اللهِ لَا تَكُونُ
إِلَّا بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ
الْحَسَنَةِ .

وَلَكِنَّ حِينَ يَقُولُ كُبَرَاءُ
النَّاسِ لِيَصْدُوُا عَنْ سَبِيلِ اللهِ
وَيَمْنَعُوُا مِنْ وَصْلِ الدُّعَوَةِ
إِلَى غَيْرِهِمْ فَهُنَا يَتَعَيَّنُ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ جَهَادُهُمْ ^{﴿ فَقَاتَلُوا}
أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَانُ
لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَهَوَّنُ ﴾ .

[التَّوْبَةُ : ١٢]
لَقَدْ رَأَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ
الْمُلُوكَ وَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
فَلَمْ يَسْتَجِبُ أَكْثَرُهُمْ، أَمَّا
مِنْ اسْتَجَابَ مِنْهُمْ فَلَمْ
يَطْلُبْ مِنْهُ أَنْ يَجْرِيَ النَّاسُ
عَلَى دُخُولِ الْإِسْلَامِ، بَلْ
كُلُّ الْمَطْلُوبِ مِنْهُ أَنْ يَتَرَكِ
الْإِسْلَامَ كَعَقِيدةٍ يَتَحَاوَرُ مَعَ
غَيْرِهِ مِنَ الْعَقَائِدِ، وَالْغَلْبَةُ
دَائِمًا لِلْحَقِّ، وَأَمَّا مِنْ

(١٢) متفق عليه . (١٣) متفق عليه .

شريعة الله بل في بعد
ال المسلمين عن هذه
الشريعة .

أما عن الحرية السياسية
وحق الفرد في المشاركة في
الأمور العامة فسوف
نناوله تفصيلاً في الحديث
عن الشورى والمناصحة .
وإلى لقاء آخر

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ .

[الإسراء : ٣٦]

وفي المناظرات الفقهية
التي تزخر بها كتب الفقه
وال تاريخ خير شاهد على
مدى قمع الأفراد بحرية
ال الفكر والرأي والتعبير ،
وإذا كانت بعض فترات
التاريخ الإسلامي لا تشهد
لذلك ، فالغريب ليس في

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْعَثُوا
مَا آنَزَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَبَعُ مَا
فَيْنَا عَلَيْهِ إِنَّا بِأَغْنَىٰ أَوْلُو كَانَ
أَبْأَوْهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا
يَهْتَدُونَ ﴾ .

[البقرة : ١٧٠]
وحريه الفكر محفولة
ما لم تصادم مع نصوص
الشرع ، لأن في ذلك
تطاول عقلي وقول على الله
بغير علم .

• ليس للعبد مسراح إلا تحت شجرة طوبى ، ولا للمحب قرار إلا يوم المريد . انشغل به في
الحياة يكفيك ما بعد الموت .

• يا منفقاً بضاعة العمر في مخالفة حبيه والبعد منه ، ليس في أعدائك أضر عليك منك .
ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه

وقال الشاعر :

يا نفس إن قائل فاسمعي
مقالة من مشق ناصح
لا يصح الإنسان في قبره غير التقى والعمل الصالح

قال القرطبي في تفسير الآية ١٨٩ :

إذا رأى ال�لال كيراً فقال علماؤنا : لا يعول على كبره ولا على صغره وإنما هو
ابن ليته ، روى مسلم عن أبي البختري قال : خرجنا للعمره فلما نزلنا بيطن نخلة قال :
تراءينا ال�لال ، فقال بعض القوم : هو ابن ثلات ، وقال بعض القوم : هو ابن ليتين .
قال : فلقينا ابن عباس فقلنا : إنما رأينا ال�لال ، فقال بعض القوم : هو ابن ثلات ، وقال
بعض القوم : هو ابن ليتين فقال : أى ليلة رأيتموه ؟ قال فقلنا : ليلة كذا وكذا قال :
إن رسول الله ﷺ قال : « إن الله مده للرؤبة » فهو للليلة رأيتموه .

عن الأحاديث

إعداد
الشيخ محمد
عمر و
عبد الطيف

جرجا - قرية يعقوب ، عن حديث قرأه في كتاب « بر الوالدين » للشيخ كشك حفظه الله ، عن أنس رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ أن رجلاً قال ليعقوب عليه السلام : ما الذي أذهب بصرك وحني ظهرك ؟ قال : أما الذي أذهب بصرى فالبكاء على يوسف : وأما الذي حن ظهرى فالحزن على أخيه بنiamin . فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : أتشكوا الله عز وجل ؟ قال : ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَيْنَ وَحْزَنِي إِلَى اللَّهِ﴾ الحديث يطوله ، وفيه : فكان يعقوب كلما أمسى نادى مناديه : من كان صائماً فليحضر طعام يعقوب ، وإذا أصبح ينادي مناديه : من كان مفتر

(١٣١٦) وأبو داود (٥٥٢/٢) وابن ماجه (٤١٨٣) وغيرهم من طرق عن منصور (وهو ابن المعتمر السلمي) قال : سمعت ربعي بن حراش يحدث عن أبي مسعود به . وهو - باللفظ المذكور - في بعض الروايات . وفي بعضها - وهي جميع روايات البخاري - : « إذا لم تستحي ». وروى من طريق مسروق عن أبي مسعود ، وروى أيضاً من طريق ربعي عن حديفة - بدلاً من (أبي مسعود) . وفي بعض ألفاظه : « فافعل ما شئت » وللمتن روايات أخرى لا فائدة كبيرة من إيرادها ، فهذا أصح ألفاظه . والله أعلى وأعلم . وسائل عادل وضوان أبو زيد السيد - سوهاج -

يسأل فتحي رمضان السيد - كمشيش - تلا - منوفية ، عن حديث في منهج الصف الثالث الثانوي بكتاب التربية الإسلامية ص ٦٨ تحت عنوان الحياة ، وهو : عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ». وهذا حديث صحيح في أعلى مراتب الصحة ، فقد رواه الإمام أحمد في « مسنده » (١٢١/٤) ، (٢٧٣/٥) - ١٢٢ والبخاري في « صحيحه » (٣٤٨٣) ، (٣٤٨٤) ، (٦١٢٠) وفي « الأدب المفرد » له (٥٩٧)

(كذا ، والصواب . ما الذى أذهب بصرك ، مفطراً) ليفطر على طعام وما الذى قوى ظهرك ... » الحديث يعقوب » .

وقال الشيخ هراس - تعليقاً على عزو المذرى الحديث إلى الحاكم واليهقى والأصبانى : « فهلا استحينا هؤلاء من روایة مثل هذا الهراء الذى لا يعقل أن ينطق النبي ﷺ - كذا - منه بحرف ولكن القوم مولعون بالرواية دون أن يتذروا ما يررون » ، وقال - تعليقاً على كلام الحاكم - : « مهما جهد الحاكم أو غيره في تصحيح هذا الحديث فهو إن شاء الله غير صحيح وقد قال الذهنى عن حفص بن عمر ابن أبي الزبير : ولا يعرف من ذا » . وانظر تعليقه على فقرات المتن ، فإنه نفيض جداً . ومن أوجه الخلاف في إسناد هذا الحديث أيضاً : أن إسحاق بن راهويه رحمه الله رواه في « تفسيره » وعنه الحاكم ، من طريق زاخر بن

بنحوه . وحفص بن عمر ابن أبي الزبير لا يدرى من هو ، ولا يعلم سماعه من أنس أيضاً . وقال الحاكم : « هكذا في سماعي بخط يدى (في الأصل : يد) : حفص بن عمر بن الزبير ، وأظن الزبير وهو من الرواى ، فإنه حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصارى ابن أختي أنس بن مالك ، فإن كان كذلك فالحديث صحيح » . ولم يعقبه الذهنى .

وأما محقق « تفسير ابن أبي حاتم » ، فرغم أنه حفص بن عبد الملك بن أبي حاتم عن حفص بن عمر بن يحيى بن عبد الملك بن أبي الزبير - وفي روایة : ابن الزبير عن أنس مرفوعاً بفتحه ، وطرفة عندهم : « كان ليعقوب النبي عليه إسناده حسن » ! وقال ابن كثير في « تفسيره » السلام أخ مواخياً في الله ، فقال ذات يوم : يا يعقوب

اليد ملعون». كما في «كتشاف الخفاء» (٢٨٣٨). وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنه - لما سئل عن هذا الأمر - أنه قال : «إن نكاح الأمة خير منه ، وهو خير من الزنا» .

وليس هذا تجويزاً له ، فإن نكاح الأمة والزنا كلاهما حرام لا يجوز . وروى عنه إياحجه بإسناد مظلم لا يصح .

وصح عن ابن عمر أنه سئل عنه ، فقال : «ذلك نائلك نفسه» !

وقد استدل الإمامان مالك والشافعي رحمة الله على حرمة هذا الفعل بقوله تعالى : ﴿فَمَنِ ابْتَغَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُون﴾ أي ما زاد على الأزواج وملك اليدين . وعند الحنفية يجوز عند التحقق من الوقوع في الفاحشة ، ويندل له قول ابن عباس رضي الله عنهما : « وهو خير من الزنا» ..

الإسناد فيه حصين بن عمر الأجمسي ، وهو متروك كذبه الإمام أحمد وابن خراش ، ورماه ابن حبان برواية الموضوعات عن الآثار .

وأبو الزبير لا ثعلم له رواية عن أنس رضي الله عنه . فالله أعلم .

ويسأل محمد السيد جلهوم - محافظة كفر الشيخ - مركز سيدى سالم - قرية دمرو الحدادى عن حديث يتردد في بلدته نصه : « من نكح يده فقد نكح أمه ، ومن نكح أمه حرمت عليه الجنة » .

فيهذا حديث باطل لا أصل له عن النبي ﷺ ، بل لم أجده بهذا اللفظ عن أحد من السلف الصالح .

ومثله حديث : « يحيى ناكح يده يوم القيمة ، ويده حبلى من الزنا » . وقد روى معناه عن أنس رضي الله عنه ، ولا يصح إسناده .

ومثله حديث : « ناكح

سليمان - وهو ضعيف - عن ابن أبي غنية عن أنس - مرسلاً - بإسقاط حفص هذا . وجاء من وجه واه عن زاخر به ، فقال : « عن رجل عن أنس » ورواه الطبراني في « الصغير » (٨٥٧) و « الأوسط » كما في « مجمع البحرين » (٣٣٤١) عنشيخ محمد بن أحمد الباهلي البصرى (وتحرف في الصغير إلى : المصرى) حدثنا وهب ابن بقية ، حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية ، عن حصين بن عمر (وتحرف في الصغير إلى : عمرو) الأجمسي ، عن أبي الزبير : عن أنس به نحوه . وبالباھلي هذا رماه ابن عدى بوضع الحديث وسرقه ، فقوله هنا (حصين بن عمر عن أبي الزبير) بدلًا من (حفص بن عمر بن أبي الزبير) من تعمده أو تحفظه . وبه وحده أعلم المسمى في « المجمع » (٤٠٦) ، مع أن هذا



وهناك أدلة أخرى من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تراها في كتاب أبي الفيض الغماري سامحه الله « الاستقصاء لأدلة تحرير الاستمناء »، وهو من جياد تواليفه، وإلا فالرجل طرقي جلد .

ولعل أتعرض بعض أحاديث الباب في أقرب فرصة تسعن لي ، والله المستعان .

ويسأل محمد السيد عبد الرازق - بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة . من الشرقية - مركز الحسينية - بحر البقر - عن حديث سمعه من الشيخ الشعراوى - حفظه الله - ونصه : « كنت أنا وأبو بكر في الجاهلية كفرسي رهان فسبقته إلى النبوة فاتبعني ، ولو سبقني لاتبعته » .

وهل ظاهره - بفرض صحته - يشير إلى أن النبوة محمود من ولاد إلياس - بصفة عن حديث : « من اكتساب ؟

القيامة جبلي » فما جزاوه من يختلم بيده وهل حرام (هكذا السؤال بعد تصويب بعض الفاظه) . الحديث لا أصل له عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما قال أبو الفيض الغماري في « الاستقصاء » - وسبقت الإشارة إليه - هذا الفعل يسمى : « نكاح اليد » و « الاستمناء » و « الخضخضة » و « جلد غميرة » و « العبث بالذكر » أما الاحتلام ، فيكون في النام ، ولا مدخل للإنسان فيه ، وتقدم أن الحديث مرورا عن أنس ، ولا يصح عنه جهالة بعض رواته ، لكن الحرمة ثابتة من أدلة أخرى كما يثبت والله أعلم . ويسأل سعد شحاته رسان - كفر الحاجة - مركز إيتاي البارود - محافظة البحيرة عن حديث بدأه بقوله « قال النبي خاتمة « كشف الخفاء » (٥٨٣/٢) : « وباب فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه أشهر المشهورات من الموضوعات كحديث : « إن الله يتجلى للناس عامة ولأبى بكر خاصة ، وحديث : ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصبيته في صدر أبى بكر ، وحديث : كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا اشتاق إلى الجنة قبل شيبة أبى بكر ، وحديث : أنا وأبوا بكر كفرسي رهان ، وحديث : إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبى بكر ، وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلاتها بيدية العقل ». وقد أجاب أحد الكرام عن الشق الثاني من السؤال ، فكتب في نفس الورقة بخط أحمر : « النبوة منحة إلهية » ، فجزاه الله خيراً . ويسأل محمد على

والجواب : جاء في احتمل بيده جاءت يوم

«الصحيحين» أو بما اتفق العلماء على تصحيحه فهذا يعتمد بلا تردد - باستثناء بعض الأحرف اليسيرة المذكورة في مظانها . أما سائر الأحاديث فينبغي للتحقق من ثبوتها من الرجوع إلى من يوثق بعلمه واحتصاصه في هذا المجال : أو البحث عما تم تحقيقه منها من قبل أهل الاختصاص . وهناك كتب أخرى ترفع فيها نسبة الأحاديث الضعيفة والأحاديث الضعيفة والموضعية والتي لا أصل لها كـ «إحياء علوم الدين» و «تنبيه الغافلين» وأبى الليث السمرقندى و «والذكرة» للفرقى و «من وصايا الرسول عليه السلام» . للشيخ طه العفيفى ، وغيرها . فهذه ينبغي أن يراعى فيها ما تقدم بصورة أكبر . والله أعلم .

بالباطل ، ومدسوس عليه .. وفيه بعض الأمور التي تقارب السحر والدجل ، مما يتزه عنه آحاد العلماء بل الأتقياء والصالحين . وعليه ، فلا يحل التشاغل به . والله المستعان .

ووسائل خالد مفضل عبد الفضيل - الميا - ملوى - دبى عن مدى صدق الأحاديث والأخبار الموجودة في كل من :

- (١) كتاب الداء والدواء
- (٢) كتاب حياة الصحابة .
- (٣) حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح .

والجواب : أن الكتب المذكورة فيها الصحيح والحسن ، وفيها الضعف بمراتبه ، إذ لم يتلزم ابن القيم والكاندلوي رحهما الله الاقتصاد على ما صح فحسب . فما كان منها في

عليه » وختمه بقوله : «صدق رسول الله عليه » وقع في كتاب (الرحمة في الظن والحكم) جلال الدين السيوطي ، نصه : «خلق الإنسان من أربعة أشياء : من الماء والطين والنار والريح . أما إذا كثر من الماء يكون حافظاً أو عملاً أو فقيهاً أو كريماً ، وأما إذا كثر من الطين يكون سفاكاً خبيثاً في الدنيا والآخرة ، وأما إذا كثر من النار يكون عواناً (كذا) أو ظالماً ، وأما إذا كثر من الريح يكون كذاباً » .


فهذا كلام باطل لا أصل له عن النبي عليه السلام ، بل يتزه عن التفوه به آحاد العقلاء ، وهو مخالف مخالفة صريحة لنصوص الكتاب والسنة المتعلقة بخلق الإنسان والجان كما لا يخفى .

أما الكتاب المذكور فهو منسوب إلى السيوطي

• الحب يهرب إلى العزلة والخلوة بمحبوبية الأنس بذكره كهرب الحوت إلى الماء والطفل إلى أمه .

أحاديث عنك القلب بالسر خالياً

وأخرج من بين البيوت لعنى



حكم الرشوة في الشريعة الإسلامية

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ .. ﴾^(۱)

٣ - قوله تعالى :

﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسُّخْتِ ﴾^(۲)

جهة الدلالة من الآيات السابقة :

الآية الأولى قال الفخر الرازي : ﴿ وَتَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ ﴾ : أى لا ترشوها إليهم لتأكلوا طائفه من أموال الناس بالباطل^(۳)
والآية الثانية : أن الباطل اسم لكل ما لا يحل

الإسلامية : -

الرشوة حرام بالإجماع سواء كانت للقاضى أو للعامل على الصدقة أو لغيرها^(۴)

دليل حرمة الرشوة من الكتاب والسنة : -

من الكتاب :

١ - قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فِرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(۵)

٢ - قوله تعالى :

تعريف الرشوة في اللغة : -

ارتshi : أخذ رشوة ويقال ارتشي منه رشوة أخذها ، ويقال استرشي : طلب رشوة ، ويقال استرشي في حكمه : طلب الرشوة عليه^(۶)

تعريف الرشوة في الاصطلاح :

هي : ما يعطى لقضاء مصلحة أو ما يعطى لحق باطل أو إبطال حق^(۷)

حكم الرشوة في الشريعة

(۱) النساء الآية ٢٩.

(۲) المائدة الآية ٤٢.

(۳) التفسير الكبير ج-

(۴) سبل السلام للإمام الصناعي

(۵) ص ١٢٤ ط الحلبي .

(۶) العبرة الآية ١٨٨ .

(۷) المعجم الوسيط ص ٣٦٠ ،

المعجم الوجيز ص ٢٦٦ .

(۸) المرجعان السابقان .

أ. رمضان سعيد جاب الله

ليسانس شريعة إسلامية

والراشى هو من يعطى
الذى يعينه على الباطل .

والمرتى هو الآخذ
للرسوة .

والرائش هو الذى يمشى
بينهما وهو السفير بين
الدافع والآخذ وإن لم يأخذ
على سفارته أجرًا فإن أخذ
 فهو أبلغ في الحرمة .

٣ - روى عن النبي
عليه السلام : « هدايا النساء
غلو » رواه أحمد

٤ - وروى أبو داود
أن النبي عليه السلام قال : « من
استعملناه على عمل فرزقناه
رزقاً فما أخذه بعد ذلك
فهو غلو »^(٤)

٥ - وعن أبي حميد

رضي الله عنه قال : « لعن
رسول الله عليه السلام الراشى
والمرتى في الحكم » رواه
الأربعة وحسنه الترمذى
وصححه ابن حبان وزاد
أحمد « والرائش »^(٢)

٢ - وعن عبد الله بن
عمرو رضي الله عنهما
قال : « لعن رسول الله
عليه السلام الراشى والمرتى
والرائش » ولم يذكر فيه
لفظ في الحكم رواه الأربعة
إلا النسائي^(٣)

جهة الدلالة من
الحديث : أن الرسوة
موجبة للعن وكل موجب
للعن حرام فالرسوة حرام
وهذا بإجماع العلماء .

في الشرع كالزنا والغصب
والسرقة والخيانة وشهادة
الزور وأخذ المال بغير
الكافحة وجحد الحق^(٨)
وقال القرطبي : بالباطل :
أى بغير حق ، ثم قال :
وأكل المال بالباطل بغير
عوض ولا هبة باطل
بإجماع^(٩)

جهة الدلالة من الآية
الثالثة :

﴿ سَمَاعُونَ لِكَذِبِ
أَكَالُونَ لِسُّهْتٍ ﴾ قال
الحسن وسعيد بن جير :
السحت هو الرسوة^(١٠)
دليل حرمة الرسوة من
السنة المطهرة :

١ - عن أبي هريرة

(٢) صحيح وكذلك الزيادة انظر
الإرواء ٢٦٢٠

(٤) صحيح وأخرجه الحاكم
وغيره انظر غالبة المرام
٤٦٠

على جاد الحق شيخ الأزهر
مجلة الأزهر عدد شهر
ربيع الأول ١٤١٣هـ .

(٢) صحيح بدون الزيادة وزيادة
أحمد منكرة وانظر الصعيفية
١٢٢٥ .

(٨) التفسير الكبير ج ٩
ص ١٧٣ ط دار الفد
العربي .

(٩) القرطبي الجامع لأحكام
القرآن ج ٢ ص ١٨١٥ .

(١) الرسوة الشيخ جاد الحق

السعدي أن النبي ﷺ قال : « هدايا العمال سحت » رواه الإمام أحمد^(٥)

جهة الدلالة من الحديثين الثالث والرابع :

معنى الفلوس الخيانة يقال أغلل الرجل : خان في المغم وغيرة وفي التزيل الغزيز ﴿وَمَنْ يَعْلَمْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ وهدايا العمال أو الولاة غلول أي سرقة وخيانة ويجب ردتها إلى بيت المال ، ودليل ذلك ما روى عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل النبي ﷺ رجالاً من الأذد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال : « هذا لكم وهذا أهدى إلى فقام النبي ﷺ على المنبر

فقال : « ما بال العامل نبعثه على بعض أعمالنا فيقول هذا لكم وهذا أهدى إلى ؟ فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أهدي له أم لا ؟ فوالذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منها شيئاً إلا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته إن كان بعيداً له رغاء أو بقرة لها حوار أو شاة تغير ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه ثم قال : اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ؟ ^(١)

أقسام الرشوة :

للرشوة أربعة أقسام عند الحنفية :
١ - الرشوة على تقليد القضاء والإماراة وهي حرام على الآخذ والمعطى
٢ - الرشوة إلى القاضي

(٥) صحيح مفى سنته ضعف وله طريق وشوادر يصح بها انظر الإرواء ٢٦٢٢ .

(١) منق عليه نحوه .

(٢) الرشوة لفضيلة الإمام جاد

الحق على جاد الحق مجلة الأزهر ربیع الأول ١٤١٣ هـ ص ٣٠٦ .

(٣) سبل السلام للإمام الصناعي ج ٤ ص ١٢٤ ط الحلبي

ليحكم لدافع الرشوة وهي حرام أيضاً على الآخذ والمعطى ولو كان القضاء بحق لأنه واجب عليه فالرشوة حرام إلى القاضي بالإجماع^(٢)

وقال الصناعي : إن كانت الرشوة ليحكم القاضي له بغير حق فهي حرام على الآخذ والمعطى وإن كانت الرشوة ليحكم على غيرمه فهي حرام على القاضي دون المعطى لأنها لاستيفاء تحقق وقيل تحرم على المعطى لأنها توقع الحكم - القاضي - في الإثم^(٣)

وذهب جهور الفقهاء أن القاضي إذا تغيرت حالته بفسق^(٤) ومن ذلك قوله الرشوة يجب عزله وبطل كل حكم يحكم به بعد ذلك .

١٩٦٠ م.

(٤) سلطة القاضي د / حسن عجوة ص ١١٧ ١٩٨٦ ط .

وحكم من يأخذ الرشوة التعزير لأن الرشوة ليس لها عقوبة معلومة وإنما يجتهد الوالي أو الإمام في العقوبة بالتعزير والتعزير هو التأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود ، ومال المال الذي أخذه يعود إلى صاحبه إن عُرف وإلا وضع في بيت المال

حكم الهدية للقاضي ؟

قال الصناعي : إن كانت من يعاديه قبل الولاية فلا تحرم وإن كان لا يهدى إليه بعد الولاية وكانت من بينه وبين غريمه خصومة عنده فهى حرام على الحاكم والمهدى^(١)

والهدية حرام للقاضى ولو كفأ عليها المهدى بأكثر منها وذلك ليل النفوس إلى المهدى^(٢)

(١) سبل السلام ج ٤ ص ١٢٤
ط الحلبي ١٩٦٠ م تحقيق
الأستاذ / محمد عبد العزيز
الخولي .

(٢) دراسات في الفقه المالكي
د / عبد الجليل سعد

٣ - القسم الثالث :
الرشوة للإمام أو الوالى :
قال الإمام الشافعى وإذا أهدى واحد من القوم للوالى هدية فإن كانت لشيء ينال به حقاً أو باطلأ فحرام على الوالى أن يأخذها لأنها حرام عليه أن يستعجل على أخذ الحق لمن ول أمره وقد ألمزه الله عز وجل أخذ الحق لهم وحرام عليه أن يأخذ لهم بالباطل^(٣)

٤ - القسم الرابع :
الرشوة أو الهدية للعامل أو الموظفين :
إننا لو نظرنا في مجتمعنا لرأينا أن سير الفساد الذى استشرى في المصالح في الدول المختلفة إنما هو بسبب تقديم الهدايا للموظفين وهي في حقيقتها

رسوة مقنعة يصل بها صاحبها إلى غير حقه أو يفرضها العامل أو الموظف على المعاملين معه من الناس ليصل بها إلى حقوقهم^(٤)
ويقول الشيخ الشعراوى عن الهدية والرشوة :
أما مشكلة قضاء الناس لصالحهم إلا مقابل أن يدفع الإنسان مالاً معيناً بعض الناس يقول : إنها هدية وبعض الناس يقول إنها صدقة لأن مرتبات الحكومة منخفضة وما هي بهدية ولا صدقة وإنما هي وسيلة للوصول إلى الحق وفي هذه الحالة حلال لي أن أدفع للموظف وحرام عليه أن يأخذ لأن أريد أن أصل إلى حقى وهذه الرشوة هي التي ستوصلنى إلى الحق ولذلك لا حرجة على معطيها وإنما الحرجة على آخذها^(٥)

أبو فرحة مجلة منبر

سلام مايو ١٩٩١

(٥) الحلال والحرام للشيخ

الشعراوى عرض مجلة

منبر الإسلام ص ١١٠ مايو

١٩٩١

القرنshawi ص ٣٦

(٢) الأم للإمام الشافعى ج ٢

ص ٨٧ ط دار الغد العربى

١٩٩٠ م .

(٤) العدل والطهارة فى قضية

الإمارة د / الحسينى

أمر أمتى شيئاً فرق بهم فارفق به»^(١) وله شاهد في رواية أخرى «ما من عبد يسترعى الله رعية يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» متفق عليه.

٣ - ثم إن هذا المال قد أخذ من صاحبه غصباً والغصب حرام بالإجماع وإن صاحبه غير راض عن دفعه إلى هذا الغاصب، قال عليه: «لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب من نفسه»^(٢)

٤ - وقال عليه الصلاة والسلام: «كل جسم نبت من سحت النار أولى به»^(٣)؛ وسئل الإمام أحمد بن تلين القلوب؟ قال بأكل الحلال. ولذلك نجد أكلة الحرام قلوبهم قاسية ظالمة اللهم باعد بيننا وبين الحرام كما باعدت بين المشرق والمغرب

وانظر الإرواء ١٤٥٩.

(١) لا يصح أخرجه البيهقي وأبو نعيم انظر كشف الخفا

هذا الموظف الظالم الذي أرغمه على سلوك هذا السبيل جزاء آخذ الرشوة:

١ - يأْتِي آخذ الرشوة يوم القيمة ويحمل ما أخذه على عنقه من أى شيء: بغير كان أو بقرة أو شاة. قال رسول الله ﷺ: «...والذى نفسي بيده لا ينال أحد منكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيمة يحمله على عنقه بغير له رباء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر...» رواه مسلم

٢ - أَنْ في أَخْذِ الرُّشْوَةِ مُشْقَةٌ عَلَى النَّاسِ وَلَقَدْ دَعَا عَلَيْهِ بِالشَّقَاقِ وَالْمُشْقَةُ عَلَى مَنْ وَلَى أَمْرَهُ أَوْ إِمَارَةُ أَوْ أَى وَظِيفَةٍ يَتَعَامِلُ بِهَا مَعَ النَّاسِ فَقَالَ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلَى مِنْ أَمْتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِ فَاشْقَقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلَى مِنْ

ويقول شيخ الأزهر: أما صاحب الحق والمصلحة إذا ابتلى بظلم من هؤلاء الذين لا ينجزون المصالح إلا إذا دفع أصحابها لهم ما يرويدن فإن عليه أولاً أن يقاوم هذا الظلم وأن يسلك كل سهل ينبع هؤلاء الظالمين ويرد لهم إلى الطريق الحق والعدل.. فإن سلك صاحب الحق هذا السهل ولم يجد من يعينه وينصره ويساعده على منع الظلم عنه والوصول إلى حقه فهو مضطرك لاستخلاص حقه من هذا الظالم بما يدفعه من مال ما دام قد عجز عن إنجاز مصلحته بغير هذا الطريق ولا يكون في هذه الحالة راشياً يستحق اللعن فهو مظلوم يدفع الظلم عن نفسه بوسيلة لم يستطع سواها والإثم كله واقع على

(١) رواه مسلم من حديث عائشة (٢) صحيح ورد عن أبي حرة الرقاشي وأبي حميد الساعدي وعمر بن يثرب وأبي عباس

(٣) وما بعده من حديث مقلع بن يسار.

من وسائل التربيـة الروحـية

بِقَلْمِ
فضيلة الشيخ
عبد الطيف محمد بدر
رئيس تحرير مجلة التوعية
الإسلامية (سابقاً)

• والعبادات التي فرضها الله على المسلم في الإسلام وسيلة ذات أثر بالغ في تقوية روحه وصفاء قلبه وطهارة نفسه فتشرق عليه شمس المعرفة الإلهية وتعمّره أنوار الهدى الربانية فيكون المسلم عبداً ربانياً داعماً الصلة بالله قوى الروح قوى الإرادة متحرراً من القيد المادي والأغلال النفسية فلا يضعف ولا يستكين لأنه يستمد قوته من قوة الله التي لا يعجزها شيء ، قال الله تعالى : ﴿ وَكَانُوا مِنْ تَيْمَىٰ قَاتِلَ مَعَهُ رِئَوْنَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعَفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ [الآية ١٤٦ - آل عمران] . والله تعالى يقول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [الآية ١٢٨ - النحل] .

• فالصلوة وهي عماد الدين والفرضية المتكررة في اليوم والليلة خمس مرات إذا واظب عليها المسلم وأدأها أداء كاماً مستوفياً لشروطها وأركانها وسنها وأدابها ، فإنها تنحه طاقة روحية عالية ، وتعطيه قوة معنوية هائلة ، فيكون الله عز وجل في نفسه أكبر من كل كبير وأعظم من كل عظيم ، فتنزل السكينة في نفسه والطمأنينة بقلبه ، ويرى ما دون الله صغيراً

• وتتجدد هذه الطاقة وتزداد هذه القوة بتكرار الصلاة وعمران خشوعه فيها ، ولذلك كانت هي قرة عين رسول الله ﷺ وراحة باله ، يفرغ إليها كلما حزبه أمر أو نزل به

حضره صلاة مكتوبة
في حسن وضوءها
وخشوعها وركوعها إلا
كانت كفارة لما قبلها من
الذنوب ما لم تؤت كبيرة
وذلك الدهر كله ». .

• ولذلك فقد أمرنا
بالحافظة على الصلاة في
السلم وفي الحرب وعلى كل
حال ، ولا تسقط عن
المسلم العاقل مهما كان
مربيضاً أو صحيحاً بل
يؤديها كيما تيسر له ، ولا
يكلف الله نفساً إلا
وسعها ، قال الله تعالى :
﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا اللَّهَ قَاتِنِينَ . إِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْسَتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَمْتُمْ مَالَمْ تَكُونُوا عَلَمْتُمْ ﴾ الآياتان ٢٣٨ ،

٢٣٩ - البقرة . .

• وما للصلوة من أثر
عظيم في إحراز النصر
وكسب المعارك فإن على
القائد المسلم أن يقيم

والمنكر ولذكر الله أكبر
والله يعلم ما تصنعون ﴿
الآية ٤٥ - العنکبوت . .

وهي تطهر صاحبها من
درن المعاصي وسيئات
الذنوب ، التي تثقل
الروح ، وتجعل النفس
خيثة لا تنفس إلى معانٍ
الأمور ولا تقوى على أداء
الواجبات ، فقد روى
البخاري ومسلم رحمة الله
تعالى عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال : سمعت رسول
الله ﷺ يقول : « أرأيتم
لو أن نهراً بباب أحدكم
يغسل منه كل يوم خمس
مرات هل يبقى من درنه
شيء؟ » قالوا : لا يبقى من
درنه قال : « فذلك مثل
الصلوات الخمس يمحو الله
بِهِنَّ الْخَطَايَا ». .

وروى مسلم رحمة الله
عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه قال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول :
« ما من أمرٍ مسلمٍ

كرب في السلم أو في
الحرب ويستعين بها على
مواجهة الصعاب بل وعلى
ملاقة الأعداء ، قال الله
تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
اسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ
اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ الآية
١٥٣ - البقرة - وقال
تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ
وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا
عَلَى الْحَاشِعِينَ ﴾ الآية
٤٥ - البقرة . .

• وهي تنهى صاحبها عن
الفحشاء والمنكر ، وهم
عاملان من أشد عوامل
الضعف الروحي ، الذي
ينحدر بالإنسان من علين
إلى أسفل سافلين حيث
يتساوى مع البهائم والأنعام
بل يكون أضل منها وقد
خلقه الله في أحسن تقويم
وكرمه وفضله على كثير من
خلق . قال الله تعالى :
﴿ إِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ
الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ
الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ

الصلة جماعة مجنبوده عند ملاقة الأعداء وفق نظام وضعه لذلك الإسلام ويشير إليه قوله عز وجل : ﴿وَإِذَا كُتِّبَ فِيهِمْ فَاقْمَطْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَقُومٌ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلِيُأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيُكُوئُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصْلُوْ فَلَيُصْلُوْ مَعَكَ وَلِيُأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْلَمُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعَتِكُمْ فَيَمْلِئُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ يُكُمْ أَذْى مِنْ مَطْرِ أَوْ كُتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الآية ١٠٢ - النساء] .

الإرادة والعزم ، والقدرة على ضبط النفس وكفها عن الشهوات ، وتدریها على تحمل الجوع والظماء فرفة من الزمان ، وكثيراً ما يعرض ذلك للإنسان ، وخاصة الذين يكونون في ميادين الجهاد والقتال والأحوال غير الطبيعية ، وبذلك يكون المسلم سيد نفسه ومالك زمامها فتقاد له ولا يقاد لها فيسلم من شرها وينجو من سوانها قال الله تعالى : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّ إِنَّ رَبَّيْ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الآية ٥٣ - يوسف .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ تَنَّعُونَ﴾ الآية ١٨٣ - البقرة . وتفوى الله عز وجل هي خير ما يتزود به المسلم في دنياه وفي آخره ، قال الله تعالى : ﴿وَتَرَوْدُوا

فَإِنَّ خَيْرَ الرَّازِدِ التَّقْوِيْ فَاتَّقُونَ يَا أُولَى الْأَلْبَابِ ﴾ الآية ١٩٧ - البقرة ، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّقَنَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرِجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَخْتَسِبُ﴾ الآيات ٢ ، ٣ - الطلاق . وقال تعالى : ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فِرَقَانًا وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ الآية ٢٩ - الأنفال .

• والزكاة وهي حق الفقير الذي فرضه الإسلام في مال الأغنياء ، ثركى نفس المسلم وتطهيره من الشح والبخل ، وتعوده على البذر والتضحية ، إلى جانب ثمارها الاجتماعية التي تعمل على تقويب الفوارق ، وتأليف القلوب ، وإيجاد التعاطف والترابط بين الأغنياء



والفقراء في المجتمع المسلم الذي يتلزم بأداء الزكاة ، وقد قال الله تعالى لنبيه الكريم ﷺ : ﴿ هُنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُظَهَرُهُمْ وَتُزَكِّيْهِمْ بِهَا ﴾ الآية ١٠٣ - التوبة . وقال تعالى : ﴿ وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لِأَنفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحًّا نَفْسِيَةً فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ الآية ١٦ - التغابن . وفي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم رحمة الله عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ... وانقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارفهم » .

سَيِّلًا ﴿ الآية ٩٧ - آل عمران .
هذا الفريضة دور كبير في تربية المسلم وخاصة في ناحيته الروحية ، فقد تجتمع فيها ما تفرق في غيرها من العبادات من حين يخرج الحاج من بيته ملياً لربه وإلى أن ينتهي من مناسك حجه ، فهو في صلة روحية دائمة مع الله عز وجل ، وهو في بذل وعطاء ، وهو فيجهاد شاق غير أنه لا قتال فيه ، وهو في حركة دائبة يتقل من مكان إلى مكان ومن منسك إلى منسك وكأنه يتدرّب على التحرك السريع طاعة الله وإذاعنا لأمره ، وذلك يعوده على الطاعة لقائده وسرعة الحركة والتقلّل وهم من خصائص الإنسان ، ومن لوازم الحياة في السلم وفي الحرب ، وهو مجاهد لنفسه كاظم لغيبه متحمل لما يصيّبه من

أذى إخوانه ولما يواجهه من صعاب ومشاق . وقد نهى حتى عن مجرد الجدال مع غيره ، فقال الله تعالى : ﴿ الْحَجَّ أَشْهُرٌ مُعْلَوْمَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ الآية ١٩٧ - البقرة .
وقد روى البخارى ومسلم رحهما الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من حج فلم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » .

وهذا هو الحج المبرور الذى ليس له جزاء إلا الجنة ، ولذلك كان الحج المبرور تالٍ في الفضل للجهاد في سبيل الله كما روى البخارى ومسلم رحهما الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سُئل النبي ﷺ : أى العمل

• وفريضة الحج إلى البيت الله الحرام التي فرضها الله على المستطيع من المسلمين بقوله تعالى : ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجْجَةُ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ

أفضل؟ . قال : « إيمان بالله ورسوله » قيل : ثم ماذا؟ . قال : « الجهاد في سبيل الله » قيل : ثم ماذا؟ . قال : « حج مبرور ». .

• ومن وسائل التربية الروحية للفرد المسلم غير ما تقدم ، قراءة القرآن ، والدعا ، والذكر ، والاستغفار ، ونحو ذلك مما يجعل المسلم على صلة دائمة

بالله تعالى ، وقد رغب فيها الإسلام وأكد عليها ، وكان النبي ﷺ ذاكراً الله في كل أحيانه وعلى كل أحواله ، وقد دعانا إلى أن يكون لساننا دائماً رطباً بذكر الله تعالى ، فقد روى الترمذى رحمة الله وحسنه عن عبد الله بن بُسر رضى الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت على فأخبرني بشيء


أشبث به قال : « لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله ». وروى البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدى بي وأنا معه إذا ذكرنى ، فإن ذكرنى في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرنى في ملائكة ذكرته في ملائكة خير منهم ». .

• فالعبادات تحيا النفوس وطمئن القلوب وتقوى الأرواح وترتفع معنويات المسلم لشعوره دائمًا أن الله معه وأن الله يذكره ﴿ فَاذْكُرُونِي اذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾ الآية ١٥٢ - البقرة .

وفي الحديث الذى رواه البخارى رحمة الله عن أبي موسى الأشعري رضى

الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكره مثل الحى والميت ». وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالَّذِينَ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ الآية ٣٥ - الأحزاب . وقد أخذ رسول الله ﷺ يد معاذ رضى الله عنه وقال : « يا معاذ والله إنى لأحبك » فقال : « أوصيك ياما عاذ لا تدعن في دبر كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » رواه أبو داود بإسناد صحيح . .

• وهكذا نرى في العقيدة السليمة والعبادة الصحيحة وسليتين كفيتين بتقوية روح المسلم ورفع معنوياته حتى ما يخشى أحداً إلا الله عز وجل .



بِقَلْمَنْ

ابراهيم حافظ رزق

منشأة البكارى - الجيزه

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد :

- فمعلوم أن الإسلام هو دين المبادئ القوية والسلوك الحسن ، فما من سلوك طيب إلا دعا الإسلام إليه ، وما من فضيلة إلا حث الإسلام أتباعه على الالتزام بها ، ومن المبادئ التي دعا إليها الإسلام مبدأ « العدل والقيام بالقسط » ، فالعدل قامت السماوات والأرض ، قال تعالى : ﴿ وَالسَّمَاوَاتِ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * لَا تَطْغُوا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ [الرحمن : ٩ - ٧] ، وبالعدل ومن أجل العدل أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ، قبل تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد : ٢٥] ، ولتحقيق العدل يبعث الله الأولين والآخرين ليحصل بينهم ، قال تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِنْ قَاتَلَ حَبَّةً مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

﴿ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمْرْتُ لِأَعْدِلَ يَسِّنُكُمْ ... ﴾ [الشورى : ١٥] وَأَمْرَ نَبِيِّهِ دَاوِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا دَاؤُدُّ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنِ سَبِيلِ

﴿ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ... ﴾ [الأنعام : ١٥٢] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ... ﴾ [النحل : ٩٠] ، وَقَدْ أَمْرَ اللَّهُ رَسُولُنَا مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَدْلِ فَقَالَ تَعَالَى :

والعدل هو الإنفاق والمساواة وعدم الجور ، وقيل هو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه ، والعدل اسم من أسماء الله التي سُبِّ بها نفسه فهو سبحانه الحكم العدل ، لذلك أمر بالعدل في القول والفعل فقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاغْدِلُوا

أقسام منها :

أ - العدل بين العبد وربه ، وذلك بايشار حق الله على حظ النفس وتقديم رضاه سبحانه على هوى النفس والامثال لأوامره واجتتاب نواهيه ، وأعدل العدل القيام بحق الله سبحانه من توحيده وعبادته وإخلاص العمل له ، فصرف شيء من أموار العبادة لغير الله سبحانه شرك بالله ، والشرك بالله ظلم لأنه وضع للأمور في غير موضعها ومساواة للمخلوق بالخالق ، وهذا ما ذمه الله في القرآن حيث يقول تعالى : ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام : ١] .

ب - عدل الإنسان مع نفسه : وذلك بتعويدها على طاعة الله ودفعها لعمل الخير وكفها عن الشر ، وإلزامها تقوى الله في السر

يحملنكم بعض قوم على ترك العدل فيهم بل اعدلوا بذلك أقرب للقوى وأدأ على صفاء النفس وسلامة القلب من الهوى والتعصب لغير الحق ، وقد ورد أن رسول الله ﷺ لما أرسل عبد الله بن رواحة إلى يهود خير ليقسم معهم مخصوص من الثمار والزروع حسب ما تعاهد معهم عليه رسول الله بعد فتح خير ، حاول اليهود رشوتة ليرفق بهم فقال لهم عبد الله : والله لقد جئتم من عند أحب الخلق إلى لأنتم والله أبغض الناس إلى وما يحملني حبي إياه وبغضي لكم على أن لا أعدل فيكم ، فقالوا : بهذا قامت السماوات والأرض ، وكما قال ابن تيمية رحمه الله : إن أمر الناس تستقيم في الدنيا مع العدل ولا تستقيم مع الظلم .
-

والعدل يكون على

الله ... ﴿ص : ٢٦﴾ ، وأمر الله المؤمنين بالعدل فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أُوْرِثَ الْرِّدَدِينَ وَالْأَفْرَادِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْعُوْا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء : ١٣٥] ،

فالقيام بالعدل يمنع البغي والظلم ويケفل المساواة بين الناس فيعطي كل ذي حق حقه ويتساوی الأقارب والأبعد والأصدقاء والأعداء والأغنياء والفقراء ، وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ إِلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ...﴾ [المائدة : ٨] ، فلا يجرمنكم شنآن قوم أى لا

(١) حسن أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما .

والعلن ، فالمعاصي كلها ظلم وجور والطاعات كلها عدل وإنصاف .

ج - عدل الإنسان مع غيره : وذلك بأخذ ما له وإعطاء ما عليه ، وبذل النصح للغير وترك الخيانة والانتصاف من نفسه .

- وكل إنسان مطالب بتحقيق هذه الأقسام من العدل حتى يحسن صلته بالله أولاً ثم بالناس ، فالعدل مسؤولية كل مسلم في أي موقع كان ، فالحاكم مطالب بتحقيق العدل بين أفراد رعيته التي استرعاه الله عليها ، فكلكم راع ومسئول عن رعيته ، ومن السبعة الذين يظلمهم الله في ظله كا في الصحيح .

- وقد ضرب الرسول ﷺ وهو الأسوة المثل في تحقيق العدل في كل أقواله وأفعاله ، فكان يقسم بين نسائه فيما يملك ويعدل في تلك القسمة وكان يقول فيما يرويه أبو داود : « اللهم هذا قسمى فيما خصومه إمام ، وصاحب

(١) صحيح وقد أعلمه بعضهم
وانظر الإرواء ٢٠١٧ .

(٢) ضعيف أخرجه أصحاب
السنن وغيرهم وهو معل

أملك فلا تلمني فيما قلك ولا أملك ^(١) يعني ميل القلب ، وما يُضرب به المثل في عدله إلى يوم القيمة قصة الخزومية التي سرقت فقطع يدها ورفض شفاعة أسامة بن زيد فيها وقال فيما يرويه البخاري : « إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، والذي نفسى بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

- فلتكن لنا في رسولنا ﷺ الأسوة الحسنة في تطبيق العدل والقيام بالقسط ، وطوبى لمن يوفقهم الله للعدل فقد روى مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « المقطون على منابر من نور عن يمين الرحمن وكانت يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا » .

بالإرسال انظر الإرواء
٢٠١٨ .

نحن وأفريقيا

والعاج وريش النعام ، وخشب الأبنوس والبخور ، والتوابيل الأفريقية ، وفي بعض الأحيان العبيد ، ويدرك المؤرخون أن قافلة سنوية من اثنى عشر ألف جمل ، كانت تصل إلى مصر محملة بهذه البضائع عبر هذه الطرق . حين كان تعداد مصر لا يتعدي حفنة ملايين .

ولما تم طرد المسلمين من الأندلس في القرن الخامس عشر ، تمكن هنري الملأح ، حين عبر إلى أفريقيا مسبعاً فلول المسلمين ، أن يرى إحدى هذه القوافل . ففكـر في أن يحرم المسلمين من هذه الثروة . وبـدأ يخطط للوصول إلى مناجم هذا

الـذـين لا يـعـرـفـون تـارـيـخـ العـلـاقـاتـ الأـفـرـيقـيـةـ جـنـوبـ الصـحـراءـ بـعـنـطـقـتـاـ الـعـرـبـيـةـ وـيـجـهـلـونـ التـكـوـينـ السـكـانـيـ الـحـالـيـ لـأـغـلـبـ هـذـهـ الدـوـلـ الـأـفـرـيقـيـةـ ، يـهـمـلـونـ فـيـ تـفـسـيرـهـمـ لـلـأـحـدـاثـ الـمـصـيـرـيـةـ الـتـىـ تـقـعـ بـيـنـ هـذـهـ الدـوـلـ وـدـوـلـ الـمـنـطـقـةـ الـعـرـبـيـةـ عـوـاـمـ أـسـاسـيـةـ وـيـقـدـمـونـ تـفـسـيرـاتـ سـطـحـيـةـ .

ـ فـمـنـذـ آـلـافـ السـنـينـ ، عـرـفـ الـفـيـنـيـقـيـوـنـ الـقـيـمـةـ الـاـقـصـادـيـةـ لـمـ نـعـرـفـهـ الـيـوـمـ باـسـمـ أـفـرـيقـيـاـ جـنـوبـ الصـحـراءـ - حـيـثـ لـمـ تـكـنـ الصـحـراءـ بـهـذـاـ الـاتـسـاعـ - فـأـقـامـوـاـ مـدـيـنـيـتـمـ الـتـجـارـيـةـ قـرـطـاجـةـ عـلـىـ السـواـحـلـ الشـمـالـيـةـ لـأـفـرـيقـيـاـ . وـتـحـكـمـوـاـ فـيـ تـجـارـةـ إـقـلـيمـ الـبـحـرـ الـأـيـضـ وـفـيـ مـوـجـةـ مـوـجـاتـ الـجـفـافـ التـىـ اـجـتـاحـتـ الـمـنـطـقـةـ فـيـ نـهـاـيـاتـ الـعـصـرـ الـرـوـمـانـيـ ، اـتـسـعـتـ الـصـحـراءـ ، وـلـكـنـ الـعـلـاقـاتـ

الذهب عن طريق البحر وأن يعمل على تحويل هذه التجارة لتصبح في أيدي البرتغاليين . ومات هنرى . ولكن شأن كل إدارة علمية ، لم تقت الفكرة . ولم تتوقف البرتغال ولا أوروبا كلها ، حين اقتنعت بالهدف بعد أن تم صبغه بصبغة دينية .. واستطاعت أوروبا أن تصل إلى أفريقيا عن طريق البحر ، وأن تحول هذه التجارة الهامة عبر البحر إلى أوروبا ، وحرمان المسلمين من ثمارها . ثم قسمت أوروبا أفريقيا إلى دول بعد أن أخلت دولًا بكمالها من سكانها ، أخذوا عبيداً ويعوا في أمريكا وأوروبا . ولما تم اختراع الآلة لم تعد الدول الأوروبية في حاجة إلى يد عاملة من العبيد ، وفي نفس الوقت ، كانوا في حاجة إلى هذه اليド العاملة في بلادها لتزرع

استقلالها كان المبشرون من كل أوروبا يتوجهون إلى هذه الدولة . لهذا تجد في كل مدينة أفريقية عدداً كبيراً من الكنائس ، وأتباع كل كنيسة يدينون بالولاء للدولة الأم هذه الكنيسة . وزرع الأوروبيون العداء بين هذه الكنائس لأن هدفهم ليس الدين . وبقيت الصلات منقطعة بين هذه المناطق والعالم العربي فبدأت اتجاهات ثقافية غربية ساعد عليها انتشار اللغات الأوروبية وارتباط الصناعة بالغرب . وزاد على ذلك غزو اتجاهات معادية للعالم العربي والثقافة العربية . كل هذا حدث في غياب العالم العربي عن هذه المناطق وعليها أن نرافق هذه الاعتبارات في تعاملاتنا مع أفريقيا . والله من وراء القصد .

وتنتج المواد الخام اللازمة للصناعة . وهنا بدأت أوروبا تفكر في تحرير التجارة في العبيد ، وتم الإعلان عن ذلك في عهد عصبة الأمم . وحتى تستعيد أوروبا ثقة أفريقيا وشعوبها بدأ تذر بينهم بذور المسيحية . هذا نلاحظ في أغلب الدول الأفريقية ، أن المسيحية القادمة من طريق البحر ، استقرت في الجنوب ، والإسلام الذي جاء من الصحراء استقر في الشمال . ولكن نلاحظ أيضاً أنها مسيحية ذات طابع خاص . ففي فترة الاستعمار ، كانت كل دولة مستعمرة تحاول أن تربط المسيحية في مستعمراتها بالدولة صاحبة السيادة ، تجاريًا وثقافياً وكان المسلمون واللادينيون أكثر مقاومة لهذه الاتجاهات . وحين كانت دولة إفريقية تحصل على

الرفاع عن خبطة المصحف والقراءات المتوترةة

أقول في المقدمة . فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى عالم جليل ، معروف للجميع بالغيرة على الدين ، والأدب الجم ، ودماثة الخلق ، ومعرفة الفضل لذويه ويعلم الله بمدى حبى له وإعزازى إياه ، ولكنى كما قال الإمام الحافظ الذهبي عن الإمام ابن تيمية . شيخ الإسلام حبيب إلينا ، ولكن الحق أحب إلينا منه .

فضيلة الشيخ وهو يتعرض في خواطره الإيمانية لسورة الروم عند قوله تعالى : ﴿لَيَكْفُرُوا بِمَا أَنْتَ بِهِمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ الآية (٣٤) للسورة السابقة كان مما ذكر فضيلته عن اللام في قوله تعالى : ﴿لَيَكْفُرُوا﴾ أنها لام أمر والأصل فيها السكون ، وكان يجب على كتاب المصحف التبيه لها من الآن وضبطها بالسكون بدلاً من الكسرة لأن القرآن مبني على الوصل .

لقاءات سابقة .

الصورة الأولى :

الأمر : ويكون صادراً من أعلى درجة إلى من هو أقل منه .

الصورة الثانية :

الدعاء : ويكون صادراً من الأدنى إلى الأعلى .

فقول فضيلة الشيخ :

نعم القرآن مبني على الوصل ، ولكن ما الأصل في هذه اللام التي تسمى لام أمر ، أو اللام الطليبة ؟ لأنه قيل : تسميتها باللام الطليبة هو الأصح ، لأن الطلب يشمل صوراً ثلاثة ، وقد ذكر ذلك فضيلته في

بعلم

أحمد مصطفى محمد
دسواني سلطان

بندار الشرقية - جرجا
مدرس - تخصص القراءات
بالأزهر الشريف



الصورة الثالثة :

الاتمام : ويكون
صادراً من مساوا إلى
نظيره .

نعود إلى حديثنا عن
اللام ، فبعد أن أكد فضيلته
أن اللام هي لام الأمر
بدليل قوله تعالى :
﴿فَمَتَّعُوا﴾ ولام الأمر
ساقطة ، واستدل على ذلك
بآية سورة الحج في قوله
تعالى : ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا نَفَثَتْهُمْ
وَلَيُوْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطْوُفُوا
بِالْيَتَمَّ الْعَيْقِ﴾^(١) فاللام
ساقطة في الكلمات الثلاث
ثم استدل فضيلته بآية
أخرى جمعت الاثنين وهي
قوله تعالى في سورة الطلاق
﴿لَيُفْقَدُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ
وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُفْقَدُ
مِمَّاءَ آتَاهُ اللَّهُ﴾^(٢) فاللام في
الموضعين للأمر بالرغم من
كسرها في الأول وتسكينها
في الموضع الثاني ،

﴿فَلَيُفْقَدُ﴾ ، فنقول ردأ
على ما ذكره فضيلة الشيخ
واستشهد به : بأن الأصل
في لام الأمر الكسر وليس
السكون كما ذكر فضيلته ،
لأنه لو كان الأصل
السكون لأنكرنا عدة
قراءات متواترة بالكسر
لللام حتى ولو كانت في
الوسط . وهاهي الأدلة على
ذلك .

١) ذكر القرطبي في
تفسيره لسوره العنكبوت
عند قوله تعالى :
﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا أَتَيْنَاهُمْ
وَلَيَتَّمَّعُوا﴾^(٣) عند اللام
في الكلمة ﴿ولَيَتَّمَّعُوا﴾
بأن الأصل في اللام
الكسر^(٤) بدليل أن فيها
قراءتين سبعتين .

٢) قراءة ورش وأبو
عمرو وابن عامر وعاصم
بكسر اللام وصلاً وبدءاً ،
لأن الأصل في لام الأمر

العنكبوب .

(٤) القرطبي ج ١٣ ص ٢٤١ ط
بيروت .

(٥) المهدب في القراءات العشر
وتوجيهها ج ٢ ص ١٥٧ ط

(١) الآية رقم (٢٩) من سورة
الحج .

(٢) الآية رقم (٧) من سورة
الطلاق .

(٣) آية (٦٦) من سورة

الأميرية .

(٦) النحو الوافي لعباس حسن ج
٤ ص ٤٠٨ ط دار
المعارف .

أن ورشاً وأبا عمرو وابن عامر قرءوا « ثم ليقطع » بكسر اللام وأسكن الباقون ، وكلها قراءات متواترة ، ومثله في قوله تعالى : « ثم ليقضوا » غير أنَّ (قُبْلًا) معهم على الكسر .

وقرأ (ابن ذكوان) ، (وليفروا) ، (ولبطوفوا) بكسر اللام فيما - وقرأ الباقون بالإسكان ، وكلها قراءات متواترة لم يذكر عليها أحد . وهذا هي حجّة القراءتين . - حجّة من كسر اللام أنها لامات . أمر أصلها الكسر ، فأقى بها على الأصل كما لو ابتدأ بها لم تكن إلا مكسورة ، فأجرأها مع حرف العطف مجرّها بغير حرف العطف في الابتداء وكأنه لم يعتد بحرف العطف وهو الاختيار . أما حجّة من أسكن

أنه على التخفيف للكسرة ، فأسكنها وكأنه اعتد بحرف العطف ، وقد منع المبرد إسكان اللام مع « ثم » لأنها كلمة يوقف عليها^(٧) . وقد رُدّ على المبرد بأن هذه اللام بعد « ثم » أتت مكسورة وأتت ساكنة وقد ورد ذلك في القراءات المتواترة .

٥) المصحف الشريف وضعَت له علامات الإعراب وهي الفتحة والضمة والكسرة من عهد (معاوية) أى أكثر من ١٣٨٠ ألف وثلاثمائة وثمانون عاماً تقريباً هجرية وكانت نقطاً ، ثم أدخل عليها تحسيناً (الخليل بن أحمد) وظل الأمر على ذلك مع إدخال تغيير طفيف حتى عصرنا هذا^(٨) .

إذن ضبط المصحف على ما عليه الآن ضبط سليم على ما قرره وحققه

علماء الضبط والمتخصصون في القراءات على ما يوافق روایة حفص عن عاصم . بعد هذا العرض يتضح لنا أن لام الأمر الأصل فيها الكسر وهو الأكثر ، وبجوز تسكينها وكسرها بعد حروف العطف (الواو - الفاء - ثم) وبذلك وردت القراءات المتواترة ، فكسر لام الأمر في قوله تعالى في سورة الروم « يَكُفُّرُوا بِمَا أَئْتَاهُمْ » هو الصحيح وعدم المطالبة بتسكن اللام كما طالب بها فضيلة الشيخ هو الصحيح فلام الأمر مكسورة وحتى ولو كانت لام تعليل فهي مكسورة ، ولم تكسر لأنها في بداية الآية . هذا والله أردت والخير قصدت دفاعاً عن ضبط المصحف وعن القراءات المتواترة ، وهكذا العلماء هم بشر الواحد منهم يخطيء ويُصيب

سالم محيسن من ١٦ ط دار

الشعب ، وتاريخ المصحف

الشريف عبد الفتاح القاضي

ط دار الرسالة .

(٨) إرشاد الطالبين إلى ضبط

الكتاب المبين لمحمد محمد

(٧) الكشف عن وجود القراءات

السبعين تحقيق الدكتور مجي

الدين رمضان ج ٢ ص ١١٧

وصايا الحجاج بيت الله الحرام

يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا
مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكِكُمْ
وَلَا يُبْنِثُكَ مِثْلُ تَحْبِيرٍ ﴿١٤﴾
[فاطر : ١٣ - ١٤]
فيأيها الحاج قبل أن تنوى
الحج عليك أن تعرف
وتعلم ما ينافيء من الشرك
وذلك بدراسة الكتاب
والسنّة وبسؤال أهل العلم
لقوله تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا^{اهـل الذكـر} إِن كُـثُـمْ لـا
عـلـمـوـنـ﴾ .
ثانياً : - إياك والتحلى
بالذهب ودعك من
الшибات والمزاعم
والترهات بأن يكون لك
عوناً على الحياة وعند نفاد
النقود أو عند الموت .. إنـ
الحجـ الـواـهـيـةـ فـإـنهـ حـرمـ
عـلـىـ الذـكـورـ لـقـولـهـ عـلـىـ اللهـ :
« يـعـمـدـ أحـدـكـ إـلـىـ جـمـرـةـ منـ
نـارـ يـجـعـلـهـاـ فـيـ يـدـهـ » رواهـ

أيها الحجاج الكرام نحمد الله تعالى أن من عليكم
ووقفكم بحج بيته وزيارة حرمته وأسائل الله أن يجعله
حجًا مقبولًا لوجه الله . قبل أن أدخل معك أخي الحاج
في بيان أوهام الحج وبدعه رأيت لزاماً على أن أتقدم
إليك بهذه الوصايا راجياً من الله أن يجعل حجلك مبروراً
وسعيك مشكوراً وذنبك مغفوراً .

البصيري من شركيات
منها :

ما لي من ألوذ به سواك
- عند حلول الحادث ألمهم
نقول للمغترين بهذا
القول الذي ظاهره فيه
الرحمة وباطنه من قبله
العذاب .

لذ بِإِلَهٍ وَلَا تَلذ بِسُوَاهٍ
من لاذ بالملك الجليل كفاه
و كذلك الحلف
بِالصَّالِحِينَ وَنَدَائِهِمْ مِنْ
دون الله ولذلك قال
تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ
مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ
قُطْمَيْرٍ . إِن تَدْعُوهُمْ لَا

أولاً : - إياك والشرك بالله
فإنه محظى للعمل لقوله
تعالى : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ
لِيَجْبَطَنَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ
الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر : ٦٥]
فهناك من الحجاج
من يقع في الشرك وهو في
بيت الله الحرام وفي المسجد
النبي الشريف يتركون
دعاء الله ويدعون النبي
عليه السلام ويستغيثون به وقد
اغتر كثير من الحجاج بما
ورد في بردة الإمام

أَخْيَ الْحَاجَ بَعْدَ أَنْ
سَقَتْ إِلَيْكَ بَعْضُ الْوَصَايَا
الْتَّافِعَةِ لَكِ يَكُونُ حَجَكَ
مَبْرُوراً وَسَعِيكَ مَشْكُوراً
وَذَنْبُكَ مَغْفُوراً أَضْعَ بَيْنَ
يَدِيكَ بَعْضُ الْمَعْقَدَاتِ
الْبَالِيَّةِ وَالْأَوْهَامِ الَّتِي
رَسَخَتْ فِي أَذْهَانِ الْعَوَامِ
وَهَا صَلَةٌ بِمَوْضِعِ الْحَجِّ
لَكِ تَكُونُ عَلَى بَيْنَةِ مِنَ
الْأَمْرِ.

مَعْقَدَاتُ الْعَوَامِ فِي الْحَجِّ وَالْعِمَرَةِ : -

أَوْلًا : - اعْتِقَادُ النَّاسِ بِأَنَّ
جَبَلَ عَرَفَاتَ سَمِيٌّ بِهِذَا
الْاسْمِ لِتَعْرِفَ آدَمَ عَلَيْهِ
السَّلَامَ عَلَى حَوَاءَ بَعْدَ
غِيَابِ دَامَ رَدْحًا مِنَ الزَّمْنِ
وَهَذَا اعْتِقَادٌ خَاطِئٌ فَلِمْ
يُبَثِّتْ أَنَّ آدَمَ حَطَّ بَمَكَةَ أَوْ
صَلَّى فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَهُلْ
يَعْقُلُ أَنْ تَفْرَقَ زَوْجَةَ مِنْ

الصلوات المكتوبات
وَالْقَسْكُ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا قُوْا أَنْفُسَكُمْ
وَأَهْلِيَّكُمْ نَاراً وَقُوْدُهَا النَّاسُ
وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ
غِلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ
مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا
يُؤْمِرُونَ﴾ .

سَادِسًا : - تَكْتُبُ وَصِيتَكَ
الشَّرِعِيَّةَ قَبْلَ سُفُرِكَ وَتَبَيَّنُ
فِيهَا مَا لَكَ وَمَا عَلَيْكَ مِنْ
دِيُونٍ ، تَبَادِرُ بِالتَّوْبَةِ وَتَقُومُ
بِرَدِ الْوَدَائِعِ وَالْأَمَانَاتِ إِلَى
أَهْلِهَا عَمَلاً بِقَوْلِهِ تَعَالَى :
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا
الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ .

ثَامِنًا : - تَخْتَارُ الْمَالِ الطَّيِّبِ
لِلإنْفَاقِ مِنْهُ عَلَى رَحْلَةِ الْحَجِّ
لَا إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا
طَيِّبًا . وَلَلَّهِ دُرُّ مَنْ قَالَ : -

يَا مَنْ حَجَجَتْ بِالْأَصْلِ سَهْتْ
فَمَا حَجَجْتَ وَلَكِنْ حَجَتْ الْعِيرُ
لَنْ يَقْلِ اللَّهُ فِيكَ إِلَّا كُلُّ خَالِصٍ
فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ حَجَ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ

مُسْلِمٌ .
ثَالِثًا : - إِيَّاكَ وَالْتَّرَزِينَ بِحَلْقِ
اللَّحِيَّةِ فَإِنْ فِي حَلْقِهَا آثَاماً
كَثِيرَةً وَذُنُوبًاً وَفِيرَةً مِنْهَا :
أَ - مُخَالَفَةُ أَمْرِ النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاعْفَاءِ اللَّحِيَّةِ لِقَوْلِهِ :
﴿خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ احْفَوْا
الشَّوَارِبَ وَاغْفَوْا الْلَّحِيَّ﴾
رَوَاهُ الشِّيَخَانُ .

بَ - التَّشْبِهُ بِالْكُفَّارِ
لِحَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
﴿خَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابَ﴾ .
جَ - تَغْيِيرُ خَلِيفَ اللَّهِ
عَنْ طَرِيقِ اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ
﴿وَلَا مَرْأَتْهُمْ فَلَيَعْبِرُونَ
خَلْقُ اللَّهِ﴾ .

رَابِعًا : - بَادِرُ بِتَعْلِمِكَ
مَنَاسِكَ الْحَجِّ وَالْعِمَرَةِ
بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ
الْعُلَمَاءِ الْعَالَمِينَ بِالْكِتَابِ
وَالسَّنَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى :
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ
كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

خَامِسًا : - تَحْثُ أَهْلَكَ عَلَى
الطَّاعَاتِ وَالْمَحْفَظَةِ عَلَىِ

والتوجيهات التي تضمن
للك بمشيئة الله حجا
مبروراً وسردت إليك بعض
المعتقدات التي علقت
بأذهان العوام والسدج من
الناس هأنذا أسرد لك
بعض البدع التي تتعلق
بالحج والعمرة والزيارة
لتتجنبها وتحذر غيرك
منها .

أولاً : - التلفظ بالنية أو
القول إن أريد الحج فيسره
لي أو الحج صامتاً لا يتكلم
وال்�تليلة الجماعية في صوت
واحد والتکبير والتهليل
بدلاً من التليل .

ثانياً : - الغسل للطواف
والصلوة إذا دخل المسجد

الحرام

ثالثاً : - رفع اليدين عند
استلام الحجر الأسود كما
يرفع للصلوة وإحداث
صوت عند تقيل الحجر
الأسود أو المزاحمة في تقيله
أو التلفظ عند تقيل الحجر
الأسود .

رابعاً : - الدعاء عند باب
الكعبة وعند الركن اليماني

وقد أشار علماء الحديث
إلى أنه موضوع .

ثالثاً : - اعتقاد العوام

بأن الحاج الذي لم يزور
الأماكن المقدسة ومقابر
البيع وشهداء أحد يعتبر
أنه لم يكمل مناسك الحج
وهذا اعتقاد باطل ووهم
فإن مناسك الحج تنتهي
بطواف الوداع ، أما عن
زيارة قبر الرسول ف تكون
النية والقصد الصلاة في
مسجد الرسول صلوات الله عليه لما له
من فضل عظيم ثم إلقاء
السلام على الرسول
وصاحبيه أبي بكر وعمر
وزيارة المسجد الأقصى
أيضاً والصلاحة فيه لما له من
فضل عظيم .

رابعاً : - اعتقاد العوام

من أن الله سبحانه وتعاليٰ
ينزل عشية عرفة على جمل
ويصافح الركبان ويعانق
المشاة وهذا وهم وباطل .

بدع الحج والعمرة

والزيارة :

أخى الحاج بعد ما
سقت إليك الوصايا

زوجها ولم يكن على هذه
الغبراء سواهما فقد جاء في
سبب تسمية عرفة أن الله
سبحانه وتعاليٰ كان يعلم أبا
الأنبياء إبراهيم المناسك
فعندهما يعلمه ركناً من
الأركان فيقول له هل
عرفت يا إبراهيم فيقول
عرفت « **فسمى**
عرفات » .

نانياً : - اعتقاد العوام بأنه
إذا وافق يوم عرفة يوم
الجمعة يضاعف ثواب الحج
واعتقادهم أنه من حج يوم
الجمعة كتبت له سبعون
حججة فهذا اعتقاد خاطئ
مبني على حديث موضوع ،
أن يوم عرفة إذا وافق يوم
الجمعة أفضل من سبعين
حججة في غير يوم الجمعة

وكذلك الأذان للظهر
والعصر في عرفة قبل أن
ينتهي الخطيب من الخطيبين
وكذلك التطوع بين صلاة
الظهر والعصر يوم عرفة
وتعين أذكار خاصة بعرفة
كقول بعض الحجاج يا من
لا يشغله شأن عن شأن ...
إلخ.

رابع عشر : - استمرار
بعض الحجاج في السعي بين
الصفا والمروة وقد أقيمت
الصلاوة حتى تفوتهم
الجماعة .

خامس عشر : التزام دعاء
مبتدع بمنى كقول بعضهم
اللهم هذه مني فامنن
على ... إلخ .

سادس عشر : - إيقاد الشمع
الكثير بمنى عشية عرفة

سابعاً : - الإسراع في
الدفع من عرفة إلى المزدلفة
والاغتسال للمبيت بها
والتزام الدعاء بها والوقوف
بها بدون بيات والتزام
الدعاء عند المشعر الحرام
ومن أدعيتهم المبتدةعة عند
المشعر الحرام - اللهم بحق
المشعر الحرام ... إلخ ،
أدخلنا دار السلام .

هادى عشر : - الغسل
لرمي الجamar وغسل الحصى
قبل الرمي والتسبيح مكان
التكبير وقولهم عند التكبير
رغمًا للشيطان وحزبه ...
إلخ ، والتزام وضع معين
للأصابع عند الرمي وتحديد
موقف للرامي .

ثاني عشر : - التصدق
بشمن الهدى بدلاً من ذبحه
وبحجة أن لحمه يذهب في
التراب نظراً لكثره الذبائح
وذلك منافياً لقوله تعالى :
﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا
البَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ .

[الحج : ٢٨]
ثالث عشر : صلاة الظهر
والعصر قبل الخطيب

وتحت المizarب
خامساً : - تقليل الركن
اليماني والركين الشاميين
والمقام واستلامهما والتمسح
بالحيطان والمقام والعروة
والوثقى .

سادساً : - كشف سرة
الحاج وإلصاقها بسرة
اليت عند مسمار في وسط
اليت الحرام .

سابعاً : - قصد الطواف
تحت المطر أو التبرك بالمطر
والطواف بالثوب القذر .

ثامناً : - إفراج ثور الحاج
في ماء زرم و الدعاء
والاغتسال واهتمام الحجاج
بزمضة اللحى والقوود
والثياب اعتقاداً من أنها تحل
البركة بها والتنفس عدة
مرات في الشرب من ماء
زرم .

ثاسعاً : - الوضوء من
أجل السعي عند الصفا
والمروة والصعود على الصفا
حتى يلتتصق بالحدار
والهبوط من الصفا وتكرار
السعى وصلاة ركعتين بعد
الفراج من السعي .

فيه آدم والصلة فيها
والطواف بها مصاهاة للبيت
الحرام .

سادى والعشرون : - ذبح هدى
التمتع بعكة قبل يوم النحر
والبدء بيسار رأس المخلوق
والاقتصار على حلق ربع
الرأس واستقبال القبلة عند
الحلق والدعاء عند الحلق .

ثانى والعشرون : - الاحتفال
بكسوة الكعبة وكسوة مقام
إبراهيم وربط الخرقة بالمقام
والمnbr لقضاء الحاجات .

ثالث والعشرون : - ما يضعه
الحجاج من كتابة اسمائهم
على أعمده وحيطان الكعبة
وكذلك مرورهم بين يدي
المصلى في المسجد الحرام .

عشرون : - زيارة قبر النبي ﷺ قبل
الصلاة في مسجده
والوقوف أمام القبر بخشوع
ونحضوع وخوف كما يفعل
في الصلاة واستقبال القبر
عند الدعاء وقصد القبر
للدعاء والتوصيل به وطلب
الشفاعة منه ووضع اليد

على الشباك وتقبيل القبر
واستلامه وقصد الصلاة
تجاه القبر .

حادي والعشرون : -
القصد للصلاحة في المسجد
النبوي الشريف أربعين مرة
لكي تكتب له براءتان:
براءة من النار وبراءة من
النفاق .

ثانى والعشرون : -
زيارة البقيع يومياً والصلاحة
في مسجد السيدة فاطمة
رضي الله عنها وتخصيص
يوم الخميس لزيارة شهداء
أحد وربط الخرق بالنافدة
المطلة على أرض الشهداء
والتبrik بالبركة الموجودة
بالقرب من قبور الشهداء .
هذه بعض وليس كل

البدع التي يصنعها بعض
الحجاج لكي تكون على
بينة من الأمر في هذه
الرحلة المباركة وتضع
نصب عينيك حديث النبي
عليه السلام : « خذدا عنى
مناسككم لعلى لا أحج بعد
عامى هذا » .

والوقوف على جبل عرفة في
اليوم الثامن ساعة من
الزمن احتياطاً خشية الغلط
في الهلال والدعاء ليلة عرفة
بالدعاء المبتدع - سبحان
الذى في السماء عرشه ..
إلا ، وكذلك الرحيل من
مكة إلى عرفة في اليوم
الثامن وكذلك الرحيل من
منى إلى عرفات ليلاً
وكذلك الاغتسال ليوم
عرفة والدعاء قرب عرفة
وعند رؤية جبل الرحمة
وقول بعضهم سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر والتهليل على
عرفة مائة مرة وقراءة
سورة الإخلاص والصلاحة
على النبي والسكوت على
عرفات وترك الدعاء وقول

لكل خطوات الحج والعمرة
خطوة خطوة كما فعلها
الرسول عليه السلام ، والله يقول
الحق ويهدى إلى سواء
السبيل .

وَمَا يَتَعْلَقُ بِهَا لَعَلَى أَكْوَنْ قَدْ
قَدْمَتْ شَيْئاً يَعْرَفُهُ الرَّاغِبُونَ
فِي أَدَاءِ مَنَاسِكِ الْحَجَّ كَيْ
يَجْتَبُوهُ وَلِيَكُونَ لَهُمْ هَدَايَةٌ
وَمَشْعَلاً عَلَى الطَّرِيقِ
يَهْتَدُونَ بِهِ وَيَكُونُ عُوْنَانَ
لِلْمُسْلِمِينَ فِي سَلُوكِ طَرِيقِ
سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَمَعَكُمْ أَخْرَى
الْفَارِئِينَ فِي لِقَاءِ قَادِمِ لَأَبِينَ

أخرى الحاج : بعدما سردت لك الوصايا والتوجيهات وبيّنت لك بعض المعتقدات وأوضحت لك بعض البدع والمخالفات وهذا يسير من كثير من اعتقادات العوام وأوهامهم وبدعمهم حول الزيارة الشريفة والرحلة المباركة

تشهد مديرية الشئون الاجتماعية بالشرقية
بأن جمعية أنصار السنة الخمديه

الكائن مقرها بناحية هرية رزنة مركز الزفازيق

قد تم شهرها طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ، واللائحة التنفيذية لذلك القانون تحت

رقم ٨٤٥ محافظة الشرقية اعتباراً من ٢/٣/١٩٩٣

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية

للعمل في ميدان ٢ - المساعدات الاجتماعية .

٢/٣/١٩٩٣ م تحريراً في

وكيل الوزارة

محمد إمام أبو طالب

العاشر صد في باب الكسب ، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه .

تَالَّهُمَا حَسِّنْ كُمْ زَأْدًا إِلَّا وَجَدْتَ الْأَرْضَ طَرْوَى لِي

لَا اتَّشِعْ بِعَزْمِهِ عَنْ يَارِكَمْ إِلَّا تَعْرِتْ بِأَذِيالِي

الأواح في الأشباح كالأطيار في الأبراج ، وليس ما أعد للاستفراخ كمن هي ؟ للسباق